

# مجلة بحوث كلية الآداب

البحث (١٢)  
مداراة النساء في ضوء السنة النبوية

"دراسة تأصيلية تحليلية"

إعداد

د/ نوال عمر عبد الله باسعد  
الأستاذ المشارك في الحديث وعلومه  
جامعة الملك عبد العزيز بجدة

أكتوبر ٢٠١٦ م

العدد (١٠٧)

السنة ٢٧

<http://Art.menofia.edu.eg> \*\*\* E-mail: rifa2012@Gmail.com

مداراة النساء في ضوء السنة النبوية دراسة تأصيلية تحليلية

مداراة النساء في ضوء السنة النبوية

دراسة تأصيلية تحليلية

د. نوال عمر عبدالله باسعد

الأستاذ المشارك في الحديث وعلومه

جامعة الملك عبد العزيز بجدة

بسم الله الرحمن الرحيم

المقدمة

الحمد لله والصلوة والسلام على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين وبعد...  
فإن حسن الخلق يبلغ المؤمن بها ما لا يبلغه بغيره، للحديث: (إِنَّ الْمُؤْمِنَ لَيَذِرُكُ  
بِحُسْنِ خُلُقِهِ دَرَجَةَ الصَّائِمِ الْقَائِمِ)<sup>١</sup>، وما من شيء أطلق في ميزان العبد منه، للحديث: (مَا  
شَيْءٌ أُنْتَلُ فِي مِيزَانِ الْمُؤْمِنِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنْ خُلُقٍ حَسَنٍ)<sup>٢</sup>، وبشر النبي صلى الله عليه وسلم  
صاحب الخلق الحسن مع أهله بالخيرية، للحديث: (خَيْرُكُمْ خَيْرُكُمْ لِأَهْلِهِ وَأَنَا خَيْرُكُمْ لِأَهْلِي)<sup>٣</sup>.  
ومداراة تعد من حسن الخلق، فهي: نوع من المجاملة، ولبن الجانب، وخفض الجناح،  
وهي مطلوبة مع الناس عامة، ومع النساء خاصة، لجلة خلقهن من ضلع أعوج ، ومن هنا  
وقد اشتراط على هذا الموضوع لأهميته في إدارة العلاقات من جهة ، ولتأصيل مداراة  
النساء خاصة لطبيعة خلقهن من ضلع أعوج ، فيعم الوئام والود بين أفراد الأسرة المسلمة ،  
وبين المجتمع المسلم بطيب العلاقات الاجتماعية.

<sup>١</sup> أخرجه أبو داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو الأزدي السجستاني (المتوفى: ٢٧٥هـ)، في سننه كتاب الأدب بباب في حُسْنِ الْخُلُقِ (ج ٤ / ص ٢٥٢) (ح ٤٧٩٨)، المحقق: شعيب الأرنؤوط، محمد كامل قره بالي، دار الرسالة العالمية، الطبعة: الأولى، ٢٠٠٩هـ / ٤٣٠م، وقال الألباني: صحيح، ينظر محمد ناصر الدين الألباني (المتوفى: ١٤٢٠هـ)، صحيح وضعيف سنن أبي داود، (ص ٢) (ح ٤٧٩٨)، برنامج منظومة التحقيقات الحديثية من إنتاج مركز نور الإسلام لأبحاث القرآن والسنة بالإسكندرية، قام بإعادة فهرسته وتسيقه: أحمد عبد الله عضو في ملتقى أهل الحديث.

<sup>٢</sup> أخرجه محمد بن عيسى أبو عيسى الترمذى السلمى، في سننه (الجامع الصحيح)، في أبواب البر والصلة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بباب ما جاء في حُسْنِ الْخُلُقِ (٤ / ٣٦٢) (ح ٢٠٠٢)، وقال: وهذا حديث حسن صحيح، تحقيق: أحمد محمد شاكر وأخرون، بيروت: دار إحياء التراث العربي.  
<sup>٣</sup> أخرجه الترمذى في سننه، في أبواب المناقب بباب في قضى أزواجه النبي صلى الله عليه وسلم (٦ / ١٩٢) (ح ٣٨٩٥)، وقال: هذا حديث حسن صحيح.

### هدف البحث وجديده يكمن في :

تأصيل المداراة مع النساء في ضوء السنة النبوية، بنوعها القولية والعلمية،  
المنهج الاستقرائي التأصيلي والتحليلي.

### الدراسات السابقة:

لم أقف على دراسات سابقة في هذا الموضوع ، وبهذه التسمية ، وإله أعلم .

### منهج البحث:

الجمع بين المنهج الاستقرائي التأصيلي والتحليلي لهذه الأحاديث النبوية ، فعد أن ينفرد  
الأحاديث النبوية الواردة في السنة التي تخص الموضوع أصله ، فلت دراسها دون  
تحليلية في ضوء أقوال شراح الحديث .

### خطة البحث:

يتكون البحث من مقدمة وتمهيد وثلاثة مباحث وخاتمة.

المقدمة: وتشتمل على أهمية الموضوع ، وأسباب اختياره ، وخطته ، ومنهجه .

التمهيد : في معنى مصطلح المداراة والألفاظ ذات الصلة .

أولاً : معنى المداراة لغة واصطلاحا

ثانياً : الفرق بين المداراة والمذاهنة .

**المبحث الأول :** تأصيل المداراة في ضوء السنة النبوية

المطلب الأول : ما ورد في المداراة بالناس عامة.

المطلب الثاني : ما ورد في المداراة بالنساء خاصة

**المبحث الثاني :** المداراة القولية مع النساء.

المطلب الأول: التصرير بمحبتها

المطلب الثاني: البشرة بما يسرها

المطلب الثالث: مناداتها بعبارات الترخيص .

**المطلب الرابع:** الانتصار للمرأة والذب عنها

المطلب الخامس: استمالة قلبها وترضيتها بتغير مجرى الكلام بما يرضيها .

المطلب السادس: مشاركة المرأة اهتماماتها .

**المطلب السابع:** الإفشاء إليها بالهموم والأحزان .

— مدارء النساء في ضوء السنة النبوية دراسة تأصيلية تحليلية

المطلب الثامن: الاستئناس بالحديث معها

المطلب التاسع: عدم التقييّح

المطلب العاشر: الثناء عليها وتعزيزها

المطلب الحادي عشر: إعطاءها حق المراجعة

المبحث الثالث: المدارء الفعلية مع النساء

المطلب الأول: تلبية احتياجاتها العمرية

المطلب الثاني: امتصاص غيرة المرأة وتهذئة وجدها.

المطلب الثالث: التسابق معها وإثارة روح التنافس معها.

المطلب الرابع: خفض الجناح لها.

المطلب الخامس: احتواءها في ضعفها.

المطلب السادس: الحرص على إبعاد الوحشة عنها.

المطلب السابع: وضع اللقمة في فم الزوجة.

المطلب الثامن: الدفع والذب عنها.

المطلب التاسع: إعطاء الضمانات النبوية مكافأة لمن أحسن إليها.

المطلب العاشر: السماح للمرأة بالخروج للقيام بالواجبات الاجتماعية.

الخاتمة في نتائج البحث وأهم توصياته.

أهم المصادر والمراجع

## التمهيد

**في معنى مصطلح المداراة والألفاظ ذات الصلة  
أولاً : معنى المداراة لغة واصطلاحاً .**

معنى المداراة لغة: من درأ، والدرء: الدفع، ودارأث بالهمز: دافعْتُ، وكل من دفعه على فقد درأته، وأما المداراة في حُسن الخلق والمعاشرة، بمعنى: الملاينة، يقال: دارأته ، مدارأة، وداريته: إذا اتقنه ولا ينتبه، المداراة غير مهموز هي: ملائنة الناس وحسن صحبتهم، واحظِ ما لهم لِئَلَّا ينفروا عنك، وقد يهمز<sup>١</sup>.

**معنى المداراة اصطلاحاً: المجاملة والملاينة وخفض الجناح وحسن الخلق .**

قال ابن بطال: المداراة من أخلاق المؤمنين وهي حفظ الجناح للناس وبين الكلمة وترك الإغلاط لهم في القول، وذلك من أقوى أسباب الألفة. وقال ابن حجر: المداراة هو بغير همز بمعنى: المجاملة والملاينة، وأما بالهمز فمعناها: المدافعة، وتكون بين الجانبين واللطف فيأخذ الأمر بأحسن الوجوه وأيسرها<sup>٢</sup>.

<sup>٤</sup> ينظر، محمد بن مكرم بن على، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنصاري الرويسي (المتوفي: ٧١١هـ)، لسان العرب، (ج ١/ ص ٧١)، بيروت: دار صادر، الطبعة: الثالثة، ١٤١٤هـ و محمد بن محمد بن عبد الرزاق الحسيني، أبو الفيض، الملقب بمرتضى، الزبيدي (المتوفي: ١٢٠٥هـ)، تاج العروس من جواهر القاموس، (ج ١/ ص ٢٢٤) د.ت، دار الهداية.

<sup>٥</sup> ينظر مجد الدين أبو السعادات المبارك بن محمد ابن عبد الكريم الشيباني الجزمي ابن الأثير (المتوفي: ٦٠٦هـ)، النهاية في غريب الحديث والاثر، (ج ٢/ ص ١١٥)، تحقيق: طاهر احمد الزاوي، محمود محمد الطناحي، بيروت: المكتبة العلمية، ١٣٩٩هـ/ ١٩٧٩م.

<sup>٦</sup> ينظر أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي، فتح الباري شرح صحيح البخاري (ج ٩/ ص ٢٥٢)، تحقيق: محب الدين الخطيب، بيروت: دار المعرفة، وينظر بدر الدين محمود بن أحمد العيني، عمدة القاري شرح صحيح البخاري، (ج ٢٢/ ص ١٧١)، بيروت: دار إحياء التراث العربي.

<sup>٧</sup> ينظر محمد اشرف بن أمير بن علي بن حيدر، أبو عبد الرحمن، شرف الحق، الصديقي، العظيم أبيادي (المتوفي: ١٣٢٩هـ)، عون المعبد شرح سنن أبي داود، ومعه حاشية ابن القيم: تهذيب سنن أبي داود وإيضاح عللها ومشكلاته، (ج ١٣/ ص ١١٢)، بيروت: دار الكتب العلمية، الطبعة: الثانية، ١٤١٥هـ، وينظر: أبو العلاء محمد عبد الرحمن بن عبد الرحيم المباركفوري (المتوفي: ١٣٥٣هـ)، تحفة الأحوذى بشرح جامع الترمذى (ص ٦/ ج ١١٢)، بيروت: دار الكتب العلمية.

ثانياً : الفرق بين المداراة والمداهنة

قال ابن بطال: "ظن بعضهم أن المداراة هي المداهنة فغلط، لأن المداراة مندوب إليها والمداهنة محرمة، والفرق أن المداهنة من الدهان، وهو الذي يظهر على الشيء ويستر باطنها، وفسرها العلماء بأنها معاشرة الفاسق وإظهار الرضا بما هو فيه من غير إكابر عليه، والمداراة هي الرفق بالجاهل في التعليم وبالفاسق في التهني عن فعله وتزك الإغلاط عليه حيث لا يظهر ما هو فيه وإنكار عليه بلطفي القول وال فعل، ولسيما إذا احتاج إلى تالفة وتحو ذلك".<sup>٨</sup>

وقال القاضي عياض: "والفرق بين المداراة والمداهنة أن المداراة بذل الدنيا لصلاح الدنيا أو الدين أو هما معاً، وهي مباحة، وربما استحببت، والمداهنة ترتك الدين لصلاح الدنيا".<sup>٩</sup>

وقال أبو حاتم: "المداراة التي تكون صدقة للمداري هي تخلق الإنسان الأشياء المستحسنة، مع من يدفع إلى عشرته، ما لم يشنها بمعصية الله والمداهنة هي استعمال المزعزع الخصال التي تستحسن منه في العشرة وقد يشوبها ما يكره الله جل وعلا".<sup>١٠</sup>

فضاًبط المداراة: أن لا يكون فيها قذح في الدين إنما هي ملاطفة في الكلام، أو هي مجاملة بأسباب الدنيا ، ومعاطاة بها لصلاح دين أو دنيا.<sup>١١</sup>

<sup>٨</sup> ينظر ابن حجر، فتح الباري، المرجع السابق (ج ١٠ / ص ٥٢٩)، العيني، عمدة القاري شرح صحيح البخاري ، مرجع سابق (ج ٢٢ / ص ١٧١).

<sup>٩</sup> ينظر العيني، عمدة القاري شرح صحيح البخاري ، مرجع سابق (ج ٢٢ / ص ١٧١).

<sup>١٠</sup> ينظر: محمد بن حبان بن أحمد بن حبان بن معاذ بن معدن، التميمي، أبو حاتم، الدارمي، البستي (المتوفى: ٣٥٤هـ)، ترتيب: الأمير علاء الدين علي بن بلبان الفارسي (المتوفى: ٧٣٩هـ)، الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان، (ج ٢ / ص ٢١٨) حققه وخرج أحديه وعلق عليه: شعيب الأرنؤوط، بيروت: مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى، ١٤٠٨هـ.

<sup>١١</sup> ينظر عياض بن موسى بن عياض بن عمرون البحصبي السبتي ، أبو الفضل (المتوفى: ٥٤٤هـ)، إكمال المعلم بفوايد مسلم، (ج ٨ / ص ٥٣٨)، تحقيق: الدكتور يحيى إسماعيل، دار الوفاء: مصر، الطبعة الأولى، ١٤١٩هـ / ١٩٩٨م بتصريف.

المبحث الأول : تأصيل المداراة في ضوء السنة النبوية

المداراة لها أصول ثابتة في السنة النبوية منها:

المطلب الأول : ما ورد في المداراة بالناس عامة.

ما أخرجه البخاري في صحيحه عن عزوة بن الربيز، أن عائشة أخبرته: ألم استأن  
على النبي صلى الله عليه وسلم رجل فقال: (انئنوا له، فليس ابن العشيرة) أو ليس أخ  
العشيرة - فلما دخل لأن له الكلام، قللت له: يا رسول الله، قلت ما قلت، ثم أنت له في  
القول؟ فقال: أين عائشة، إن شر الناس منزلة عند الله من تركه - أو ودعاه الناس - لقاء  
فحشه).<sup>١٢</sup>

هذا الحديث أصل في المداراة<sup>١٣</sup> بالناس عامة، لذا أخرجه البخاري في كتاب الأدب  
باب المداراة مع الناس، قال ابن حجر: "قوله : باب المداراة مع الناس، هو غير هن  
وأصله الهمز، لأنَّه مِن المُدافعة والمُرادُ بِه الدفع بِرْفَقٍ، وأشار المصنف بالترجمة إلى ما ورد  
فيه على غير شرطه واقتصر على إبراز ما يُؤدي معناه فما ورد فيه صريحاً حديث لغير  
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (مداراة الناس دقة)<sup>١٤</sup> . كما ورد حديثاً بلفظ :

<sup>١٢</sup> أخرجه البخاري في صحيحه في كتاب الأدب بباب المداراة مع الناس (٨/٢١) ح(١١٣١)،  
تحقيق: د. مصطفى ديوب البغدادي، بيروت: دار ابن كثير ، اليمامة، الطبعة: الثالثة، ١٤٠٧ / ١٩٨٧.

<sup>١٣</sup> ابن حجر، فتح الباري، المرجع السابق (ج ١٠ / ص ٥٢٩) و (ج ١٠ / ص ٤٥٤).

<sup>١٤</sup> أخرجه ابن حبان في صحيحه، المرجع السابق، (٢/٢١٦) ح(٤٢١)، وقال محقق الصحيح: إسناده  
ضعيف، والمسيب بن واضح: قال أبو حاتم: صدوق يخطئ كثيراً، سليمان بن أحمد بن أبي بن  
مطير اللخمي الشامي، أبو القاسم الطبراني (المتوفى: ٣٦٠ هـ)، المعجم الأوسط، المحقق: طارق بن  
عوض الله بن محمد ، عبد المحسن بن إبراهيم الحسيني، القاهرة: دار الحرمين، (١)  
٦ (٤٦٣) ح(٤٦٣) وقال: لم يزرو هذا الحديث عن يوسف بن مُحَمَّد إلَّا مُوسَى بن عيسَى، وقال ابن حجر  
في فتح الباري (١٠ / ٥٢٨): أخرجه بن عَدَى وَالطَّبَرَانِيُّ فِي الْأَوْسَطِ، وَفِي سَنَدِهِ يُوسُفُ بْنُ مُحَمَّدِ  
الْمُنْكَدِرِ ضَعِفُوهُ، وَقَالَ بْنُ عَدَى: أَرْجُو أَنَّهُ لَا يَبْأَسُ بِهِ.  
<sup>١٥</sup> ابن حجر، فتح الباري، المرجع السابق (ج ١٠ / ص ٥٢٨)

\_\_\_\_\_ مداراة النساء في ضوء العنة النبوية دراسة تأصيلية تحليلية  
( رأس العقل بعد الإيمان بالله مَدَارَةُ النَّاسِ، وَلَنْ يَهْلِكَ رَجُلٌ بَعْدَ مَسْوِرَةٍ، وَأَهْلُ الْمَغْرُوفِ فِي  
الْدُّنْيَا هُمْ أَهْلُ الْمَغْرُوفِ فِي الْآخِرَةِ )<sup>١٦</sup> .

وبسب مداراته له ما صرح به في قوله صلى الله عليه وسلم : ( إِنَّ شَرَّ النَّاسِ مَنْزَلَةً  
عِنْدَ اللَّهِ مِنْ تَرْكَهُ أَوْ وَدَعَهُ النَّاسُ اتَّقَاءَ فُحْشِهِ )<sup>١٧</sup> ، وفي رواية أخرى بلفظ : ( مَنْ تَرَكَهُ  
النَّاسُ اتَّقَاءَ شَرَهُ )<sup>١٨</sup> .

وقال المباركفوري : " كِيلًا يُؤْنِيهِمْ بِإِسْلَامِهِ وَفِيهِ رُخْصَةُ الْمَدَارَةِ لِذَفْعِ الضَّرِّ " <sup>١٩</sup> . وقال ابن  
حجر : " قَوْلُهُ : اتَّقَاءَ شَرَهُ ، أَيْ : قُبْحٌ كَلَامٌ لِأَنَّ الْمَذْكُورَ كَانَ مِنْ جُفَاهَ الْعَرَبِ " <sup>٢٠</sup> . وقيل : أَنَّ  
الْمَذْكُورَ كَانَ مُنَافِقًا وَأَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ مَأْمُورًا بِالْحُكْمِ بِمَا ظَهَرَ لَا بِمَا  
يَعْلَمُهُ فِي نَفْسِ الْأَمْرِ ، وقيل لِمَا كَانَ فِي خُلُقِهِ مِنَ الشَّدَّةِ فَكَانَ لِذَلِكَ فِي إِسْلَامِهِ بَذَاءَةً وَأَمَّا  
عَيْنِيَّةُ فَكَانَ إِسْلَامُهُ ضَعِيفًا وَكَانَ مَعَ ذَلِكَ أَهْوَجَ فَكَانَ مُطَاعِنًا فِي قَوْمِهِ ، وقيل : لَمْ يَكُنْ  
جِئْنِيَّ إِنْسَنٌ فَلَمْ يَكُنِ القَوْلُ فِيهِ غَيْبَةً ، أَوْ كَانَ إِنْسَنٌ وَلَمْ يَكُنْ إِسْلَامُهُ ثَابِثًا ، فَازْدَادَ النَّبِيُّ صَلَّى  
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يُبَيِّنَ ذَلِكَ لِلْأَنْوَارِ بِعَنْتَرٍ بِهِ مِنْ لَمْ يَعْرِفْ بِأَطْلَانَهُ ، وَقَدْ كَانَتْ مِنْهُ فِي حَيَاةِ  
النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَبَعْدَهُ أَمْوَارٌ تَلَّلَ عَلَى ضَعْفِ إِيمَانِهِ، فَيَكُونُ مَا وَصَفَهُ بِهِ النَّبِيُّ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ جُمْلَةِ عَلَمَاتِ الْبُيُّوْبَةِ مَوْاْمِاً إِلَاهَ الْقُوْلِ لَهُ بَعْدَ أَنْ تَخْلُ فَتَلَى سَبِيلَ  
الْتَّأْلِفِ لَهُ " <sup>٢١</sup> .

<sup>١٦</sup> أخرجه أبو بكر عبد الله بن محمد بن أبي شيبة الكوفي، في مصنفه في الأحاديث والآثار (مصنف ابن أبي شيبة)، (ج ٥/ ص ٢٢١) ح (٢٥٤٢٨)، تحقيق: كمال يوسف الحوت، الرياض: مكتبة الرشد، الطبعة الأولى، ١٤٠٩.

وقال ابن حجر في فتح الباري (١٠ / ٥٢٨): أَخْرَجَهُ الْبَزَارُ بِسَنَدٍ ضَعِيفٍ، وَقَالَ الْأَلْيَانِيُّ: ضَعِيفٌ  
ينظر أبو عبد الرحمن محمد ناصر الدين، بن الحاج نوح بن نجاشي بن آدم، الأشقرودي  
الألباني (المتوفى: ١٤٢٠ھ)، ضعيف الجامع الصغير وزيادته، أشرف على طبعه: زهير الشاويش،  
المكتب الإسلامي (ص ٤٥٢) ح (٣٠٧٥).

<sup>١٧</sup> أخرجه البخاري، في صحيحه، في كتاب الأدب باب المداراة مع الناس (ج ٨/ ص ٣١) ح (٦١٣١)،  
مرجع السابق.

<sup>١٨</sup> أخرجه البخاري، في صحيحه، في كتاب الأدب باب لم يُكُنِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَاجْتَهَا وَلَا  
مُفَجَّهَا (ج ٨/ ص ١٢) ح (٦٠٣٢)، مرجع السابق.

<sup>١٩</sup> المباركفوري، تحفة الأحوذني، مرجع سابق (ج ٦/ ص ١١٣).

<sup>٢٠</sup> ابن حجر، فتح الباري، (ج ١٠/ ص ٤٥٥) مرجع السابق.

المرجع السابق (ج ١٠/ ص ٥٢٩) و (ج ١٠/ ص ٤٥٤)

**المطلب الثاني : ما ورد في المداراة بالنساء خاصة**

بوب البخاري في كتاب النكاح، باب المداراة مع النساء وذكر تحذها حديثاً عَنْ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: (إِنَّ الْمَرْأَةَ كَالْمُضْلَعِ، إِنَّ فَتْنَتْهَا كَسْرَتْهَا، إِنَّ إِسْكَرَتْهَا عَوْجَهُهَا اسْتَمْتَعَتْ بِهَا وَفِيهَا عَوْجٌ) <sup>٢٢</sup>.

وقال عنه ابن حجر : " وهذا الحديث أصل في المداراة " . وعلى الرغم أن لفظ المداراة موجود في نص حديث البخاري، لكنه عنون له في الترجمة، ليشير إلى حديث آخر لم يرد على شرطه، ورد في بعض طرق الحديث أخرجه أحمد في مسنده عن سمرة رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: (إِنَّ الْمَرْأَةَ حَلَقَتْ مِنْ صَلَبِهِ، إِنَّ الْمَارِثَةَ إِقْامَةَ الصَّلْعِ تَكْسِرُهَا، فَذَارَهَا تَعْشُ بِهَا) <sup>٢٣</sup>.

<sup>٢٢</sup> أخرجه البخاري في صحيحه، في كتاب النكاح بباب المداراة مع النساء (٧/٢٦) ح (٥١٨٦) بلفظ : (وَاسْتَوْصُوا بِالنِّسَاءِ حَلْقَنِ مِنْ صَلَبٍ، وَلَيْزَ أَعْوَجَ شَيْءٍ فِي الْمُضْلَعِ أَعْلَاهُ، فَإِنْ ذَهَبَتْ نَعِيمَةً كَسْرَتْهُ، وَإِنْ تَرَكَهَا لَمْ يَرْجِعْهُ أَعْوَجَ، فَلَاسْتَوْصُوا بِالنِّسَاءِ حَلْقَهَا)، مرجع سليمان <sup>٥١٨٤</sup>.

وأخرجه مسلم بن الحجاج أبو الحسين القشيري النسائي، في صحيحه، في كتاب الرعاية <sup>١٠٩١</sup> ح (١٤٦٨) بلفظ : (إِنَّ الْمَرْأَةَ حَلَقَتْ مِنْ صَلَبِهِ لَمْ يَسْتَوْصِفْهُ عَلَيْهِ طَرِيقَةً، فَإِنْ اسْتَمْتَعَتْ بِهَا وَبِهَا عَوْجٌ، وَإِنْ ذَهَبَتْ نَعِيمَهَا، كَسْرَتْهَا وَكَسَرَهَا طَلَاقَهَا)، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، بيروت: دار إحياء التراث العربي، الطبعة الثانية، عم <sup>١٣٩٢</sup>.

وأخرجه أبو عبد الله الحكم محمد بن عبد الله بن حمودة بن نعيم بن الحكيم <sup>١٤١١</sup> هـ / ١٩٩٠ مـ، الطهرياني النسائي المعروف بلين البيع (المتوفى: ٤٠٥ هـ)، في مستدركه على الصحيح <sup>٧٣٣</sup> ح (١٩٢) بلفظ : (إِلا إِنَّ الْمَرْأَةَ حَلَقَتْ مِنْ صَلَبِهِ وَلَيْزَ إِنْ تَرَكَهَا كَسْرَهَا فَذَارَهَا تَعْشُ بِهَا) ثلث مرات <sup>٤٠</sup> وقال : هذا حديث صحيح الإسناد على شرط الشيخين <sup>٤٠</sup> بخراجها، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، بيروت: دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى، <sup>١٣٩٢</sup>.

وأخرجه ابن حبان ، في صحيحه (٩/٤٨٥) ح (٤١٧٨) بلفظ : (إِنَّ الْمَرْأَةَ حَلَقَتْ مِنْ صَلَبِهِ أَفْتَهَا كَسْرَهَا فَذَارَهَا تَعْشُ بِهَا)، وقل محقق ابن حبان: إسناده صحيح على شرط مسلم، رجله ثابت <sup>١٤١١</sup> مـ / ١٩٩٠ مـ، رجل التبيخين غير جعفر بن سليمان وهو الصعيف من رجال مسلم، مرجع سليمان <sup>٩٠٨١</sup> ح (٤٠) بلفظ : (الْمَرْأَةَ حَلَقَتْ مِنْ صَلَبِهِ وَسَيْقَنَهُ لَكَ عَلَى حَلْقِ وَاجِدٍ، فَإِنْ تَفْعَمَهَا كَسْرَهَا، فَذَارَهَا تَعْشُ بِهَا) . مرجع سليمان.

<sup>٢٤</sup> ابن حجر ، فتح الباري <sup>٤٠</sup> مـ / ١٠٠١ مـ مرجع سليمان <sup>٤٠</sup> ح (٤١٧٨) بلفظ : أخرجه أحمد بن حنبل أبو عبد الله الشيباني في مسنده، ح (٢٨٣) ص ٢٢، ط الرسالة لمحمد بن حنبل: صحيح لغيره، وهذا الإسناد رجله ثقات رجل الصحيح، نظر في الأرجونوط عادل مرشد، وأخرون، إشراف: د عبد الله بن عبد المحسن التركي، مرساة للطبعة الأولى، <sup>١٤٢١</sup> هـ / ٢٠٠١ مـ.

وأخرجه ابن حبان في صحيحه (٩/٤٨٥) ح (٤١٧٨) بلفظ : وقل محقق ابن حبان: إسناده صحيح على شرط مسلم، رجله ثقات رجل التبيخين غير جعفر بن سليمان وهو الصعيف من رجال مسلم، مرجع سليمان.

وأخرجه سليمان أبو القاسم الطبراني (المتوفى: ٤٣٦ هـ)، في الفتح الكبير للطبراني <sup>٢٤٤</sup> ح (١٩٩٢) مـ / ٢٤٤ مـ، تحقيق: فريق من الباحثين بإشراف وعليه د/ سعد بن دخلان بن عبد الرحمن الجريسي.

**مداراة النساء في ضوء السنة النبوية دراسة تأصيلية تحليلية**  
قال ابن حجر: "وَقَعَ لَنَا بِلْفَظِ الْمُدَارَةِ مِنْ حَدِيثِ سَمْرَةَ رَفِعَهُ خَلْقَتِ الْمَرْأَةِ مِنْ ضَلْعٍ فَإِنْ تَقْمِهَا تَخْسِرُهَا فَدَارَهَا تَعْشُ بِهَا أَخْرَجَهُ بْنُ حِبَّانَ وَالْحَاكِمُ، وَالطَّبَرَانِيُّ فِي الْأَوْسَطِ" <sup>٢٥</sup>.

وفي رواية: (المرأة كالضلوع) <sup>٢٦</sup>، ولا يترتب تعارض بين رواية (كالضلوع) و(من ضلع)، وقد قال ابن حجر: "وَهَذَا لَا يُخَالِفُ الْحَدِيثَ الْمَاضِيَّ مِنْ تَشْبِيهِ الْمَرْأَةِ بِالضَّلْعِ بَلْ يُسْتَفَادُ مِنْ هَذَا بَنَكَتَهُ التَّشْبِيهُ وَأَنَّهَا عَوْجَاءُ مِثْلُ لِكُونِ أَصْلِهَا مِنْهُ" <sup>٢٧</sup>.

### السبب في خصوصية النساء بهذا التوجيه النبوى:

السبب في خصوصية النساء بهذا التوجيه - صرح به في الحديث هو : طبيعة خلقة المرأة من ضلع ، والضلوع عادة ما يكون فيه اعوجاج ، فجاء التصريح بقوله صلى الله عليه وسلم : فإن ذهبت تقيمه كسرته ، وإن تركته أي : وإن لم تقمه ، فهو: لم ينزل أعوج ، لا يقبل الإقامة ،

والمعنى : أنه لابد أن يكون في خلقها شيء من العوج والنقص ، وقد تسيء بسانها إلى غيرها <sup>٢٨</sup> .

وهذا ضرب مثل لما في أخلاق النساء من الاعوجاج فإن أريد منها الاستقامة ، ربما أفضى ذلك إلى الطلاق ، وهذا ما جاء التصريح به في رواية مسلم عن أبي هريرة ، قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (إِنَّ الْمَرْأَةَ خَلَقَتِ مِنْ ضَلْعٍ لَنْ شَنَقْيَمْ لَكَ عَلَى طَرِيقَةِ، فَإِنْ أَسْتَمْتَعْتَ بِهَا أَسْتَمْتَعْتَ بِهَا، وَإِنْ دَهْبَتْ تَقِيمَهَا، كَسَرْتَهَا وَكَسَرْهَا طَلَاقُهَا) <sup>٢٩</sup>.

<sup>٢٥</sup> ابن حجر ، فتح الباري ، مرجع سابق (ج / ٩ ص ٢٥٢).

<sup>٢٦</sup> أخرجه البخاري في صحيحه في كتاب النكاح بباب المداراة مع النساء ، وقول النبي صلى الله عليه وسلم: إنما المرأة كالضلوع (ج / ٧ ص ٢٦ ح ٥١٨) بلفظ: (المرأة كالضلوع، إن أقمنتها كسرتها، وإن استمتعت بها استمتعت بها وفيها عوج)، وأخرجه مسلم ، في صحيحه، في كتاب الرضاع بباب الوصية بالنساء (ج / ٢ ص ١٠٩٠ ح ١٤٦٨) ، بلفظ: (إن المرأة كالضلوع، إذا ذهبت تقييمها كسرتها، وإن تركتها استمتعت بها وفيها عوج) <sup>٢٦</sup> ، مرجع سابق.

وأخرجه الترمذى في سننه في أبواب الطلاق، بباب ما جاء في مداراة النساء ، (ج / ٢ ص ٤٨٥ ح ١١٨٨) ، بلفظ: (استمتعت بها على عوج) ، مرجع سابق.

<sup>٢٧</sup> ابن حجر ، فتح الباري ، (ج / ٩ ص ٢٥٣) ، مرجع سابق.

<sup>٢٨</sup> عبد العزيز بن باز ، محمد الألبانى ، ابن العثيمين ، صالح الفوزان ، عبد الله بن جبرين ، واللجنة الدائمة للإفتاء ، فتاوى العلماء في عشرة النساء وحل الخلافات الزوجية ، جمعه صالح الدين محمود ، دار الغد الجديد: المنصورة ، الطبعة الأولى ، ١٤٢٦ هـ ٢٠٠٥ م.

<sup>٢٩</sup> أخرجه مسلم ، في صحيحه في كتاب الرضاع بباب الوصية بالنساء (ج / ٢ ص ١٠٩١ ح ١٤٦٨) ، مرجع سابق.

د / نوال عمر عبدالله باسعد

قال ابن حجر : "فَلَا يُكَرِّأْ أَغْوَاجُهَا ، أَوِ الإِشَارَةُ إِلَى أَنَّهَا لَا تَقْبِلُ التَّقْوِيمَ كَمَا أَنَّ الضَّلَالَ لَا يَقْبِلُهُ" <sup>٣٠</sup> ، وقال أيضاً : "لَوْلَهُ : (فَإِنْ ذَهَبْتُ ثَقِيمَهُ كَسْرُهُهُ) قَبْلَهُ : هُوَ ضَرْبٌ مُثْلٌ لِلظُّلُمَاقِ، إِنِّي أَرَدْتُ مِنْهَا أَنْ تَرْكِ أَغْوَاجُهَا أَفْضَلُ الْأَمْرِ إِلَى فِرَاقَهَا" <sup>٣١</sup> .

وفي الحديث اللذب إلى: المداراة لاستيالة النقوس وتألف القلوب، وفيه سياسة النساء بأخذ العفو منها، والصبر على عوجهن، وأن من رأى ثقيمها فاته الإنفاق يعني الله لا على للإنسان عن امرأة يسكن إليها ويستعين بها على معيشته، فكانه قال الإنفاق بها لا يتم إلا بالصبر عليها <sup>٣٢</sup>، كما ورد في الحديث الصريح: (دارها تعش بها) <sup>٣٣</sup>.

والعلم الخبير أعلم بحاجات المرأة العاطفية والمعنوية، ومواطن ضعفها، فوضع لها من الحقوق ما يشع لها احتياجاتها، فأوصى الرجل بالرفق بها، والتسامح واللين عند التعامل معها <sup>٣٤</sup>، وجعل الرفق بها دلالة الخيرية. قال القاري: قوله (خَيْرُكُمْ خَيْرُكُمْ لِأَهْلِهِ) : لِذَلِكَ عَلَى حُسْنِ الْخُلُقِ، وَالْأَهْلُ يَشْمَلُ الرُّؤْجَاتِ وَالْأَقْارِبَ بِلِ الأَجَانِبِ أَيْضًا، فَإِنَّمَا مِنْ أَهْلِ زَمَانِهِ، دَلَّهُمْ صَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى الْمُجَامِلَةِ وَحُسْنِ الْمُعَامَلَةِ مَعَ الْأَحْيَاءِ وَالْأَمْوَاتِ" <sup>٣٥</sup>.

<sup>٣٠</sup> ابن حجر، فتح الباري، مرجع سابق (ج/٦ ص ٣٦٨)

<sup>٣١</sup> المرجع السابق.

<sup>٣٢</sup> ابن بطال أبو الحسن علي بن خلف بن عبد الملك (المتوفى: ٤٤٩ هـ)، شرح صحيح البخاري لابن بطال (ج/٧ ص ٢٩٥) تحقيق: أبو تميم ياسر بن إبراهيم، السعودية، الرياض: مكتبة الرشد، الطبعة: الثانية، (٢٠٠٣ / ١٤٤٣ هـ)، وابن حجر، فتح الباري، مرجع سابق (ج/٩ ص ٢٥٢)

<sup>٣٣</sup> أخرجه ابن حبان، في صحيحه (ج/٩ ص ٤٨٥)، ح (٤١٧٨)، وقال محقق ابن حبان: إسناده صحيح على شرط مسلم، رجال ثقات رجال الشیخین غير جعفر بن سليمان وهو الضعيف من رجال مسلم (سبق تدریج)، مرجع سابق.

<sup>٣٤</sup> أبو مريم مجدي فتحي السيد، حق المرأة على زوجها، دراسة في الكتاب والسنة، (ص/٨)، مكتبة السواطي: جدة، الطبعة الأولى، ١٤١٦ هـ، ١٩٩٥ م.

<sup>٣٥</sup> أخرجه الترمذى في سننه في أبواب المناقب بآيات في فضل أزواج النبي صلى الله عليه وسلم (ج/١٢ ص ١٩٢) ح (٢٨٩٥) وقال: هذا حديث حسن صحيح (سبق تحريره)، مرجع سابق.

<sup>٣٦</sup> علي بن سلطان محمد القاري، مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصايب، تحقيق: جمال عيتاني، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤٢٢ هـ / ٢٠٠١ م، الطبعة: الأولى، (ج/٥ ص ٢١٢٥) بتصرف.

المطلب الأول : التصريح بمحبتهما

علم النبي صلى الله عليه وسلم أمته الإفصاح عن المحبة، حتى في حبه لزوجته أم المؤمنين عائشة رضي الله عنه، وهو أمام الملا لما سأله عمرو بن العاص: مَنْ أَحْبَّ النَّاسَ إِلَيْكَ؟ ففي الحديث الذي أخرجه الترمذى في سننه عَنْ عَمْرُو بْنِ الْعَاصِ أَنَّهُ، قَالَ: (يَا رَسُولَ اللَّهِ مَنْ أَحْبَّ النَّاسَ إِلَيْكَ؟) قَالَ: عَائِشَةٌ. قَالَ: مَنِ الرَّجَالِ؟ قَالَ: أَبُوهَا)<sup>٣٨</sup>. فحتى لما سئل: من الرجال؟ كان جوابه عودا على ذكر عائشة رضي الله عنها قائلا: أبوها ، ولم يقل أبو بكر الصديق رضي الله عنه.

وكذلك في تصريحة لمحبته لأم المؤمنين خديجة رضي الله عنه حتى بعد وفاتها قائلا: "إِنِّي رَزِقْتُ حِبَّهَا" كما في الحديث الذي أخرجه مسلم في سننه عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: (مَا غَرِثْتَ عَلَى نِسَاءِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، إِلَّا عَلَى خَدِيجَةَ وَإِنِّي لَمْ أُدْرِكْنَاهَا)، قَالَتْ: وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا ذَبَحَ الشَّاةَ، فَيَقُولُ: (أَرْسِلُوا بِهَا إِلَى أَصْدِقَاءِ خَدِيجَةَ)، قَالَتْ: فَأَغْضَبَتْهُ يَوْمًا، قَلَّتْ: خَدِيجَةَ قَالَ: رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: إِنِّي قَدْ رَزِقْتُ حُبَّهَا)<sup>٣٩</sup> ، وسمى النبي صلى الله عليه وسلم هذا الحب رزقا، لإظهار نعمة الحب، قال النووي : "فِيهِ إِشَارةٌ إِلَى أَنَّ حُبَّهَا فَضِيلَةٌ حَصَّاثٌ".<sup>٤٠</sup>

<sup>٣٧</sup> تم تحديد الأسلوب بمداراة قولية ، أو مداراة فعلية ، بالنظر إلى الأغلب على أسلوب المداراة ، وإن قد يجمع بين النوعين في حديث واحد.

<sup>٣٨</sup> أخرجه الترمذى، محمد بن عيسى أبو عيسى في سننه في كتاب المناقب بابٌ من فضل عائشة رضي الله عنها (ج٢/ص١٨٩) ح (٣٨٦) . وقال : هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ، مرجع سابق .

<sup>٣٩</sup> أخرجه مسلم في صحيحه في كتاب الفضائل بابٌ فضائل خديجة أم المؤمنين رضي الله تعالى عنها (ج٤/ص١٨٨) ح (٢٤٣٥) ، مرجع سابق.

<sup>٤٠</sup> أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (المتوفى: ٦٧٦هـ)، المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحاج ، بيروت: دار إحياء التراث العربي، الطبعة: الثانية، ١٣٩٢هـ، (ج٥/ص٢٠١).

### المطلب الثاني : البشارة بما يسرها

نشر النبي صلى الله عليه وسلم ثقافة: (بَشِّرُوا وَلَا تُنْقِرُوا)<sup>٤١</sup> ، وكان يبشر كل من تجلست له نعمة، وقد بشر أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها بنزول براءتها من فوق سبع سموات، ففي الحديث الذي أخرجه البخاري في صحيحه عن عائشة قالت: (وَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ عَلَى رَسُولِهِ صَلَّى اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ وَسَلَّمَ مِنْ سَاعَتِهِ فَسَكَنَتْنَا فَرْفَعَ عَنْهُ، وَإِنِّي لَأَتَيْنَاهُ السُّرُورَ فِي وَجْهِهِ، وَغُرْبَانَهُ يَمْسَحُ جَبَيْتَهُ، وَيَقُولُ: «أَبْشِرِي يَا عَائِشَةً، فَقَدْ أَنْزَلَ اللَّهُ بِرَأْتِكَ»<sup>٤٢</sup> . وفي رواية مسلم قالت: (فَوَاللَّهِ مَا رَأَمْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ وَسَلَّمَ مَجْلِسَهُ، وَلَا خَرَجَ مِنْ أَهْلِ الْبَيْتِ أَحَدٌ حَتَّى أَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ عَلَى تَبِيَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ وَسَلَّمَ، فَأَخْذَهُ مَا كَانَ يَأْخُذُهُ مِنَ الْبُرْخَاءِ عَنْدَ الرَّغْبَى، حَتَّى إِنَّهُ لَيَتَحَدَّرُ مِنْهُ مِثْلُ الْجُمَانِ مِنَ الْعَرْقِ، فِي الْيَوْمِ الشَّاتِ، مِنْ ثَقْلِ الْقُولِ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْهِ، قَالَتْ: فَلَمَّا سَرَّى عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ وَسَلَّمَ، وَهُوَ يَضْحَكُ، فَكَانَ أُولَئِكُمْ يَكْلُمُ بِهَا أَنْ قَالَ: أَبْشِرِي يَا عَائِشَةً أَمَّا اللَّهُ فَقَدْ بَرَّاكَ)<sup>٤٣</sup> .

ولو تأملنا تفاصيل البشارة التي ظهرت أولاً بضمكه صلى الله عليه وسلم والسرير البادي في وجهه، ثم صرخ بقوله: أَبْشِرِي يَا عَائِشَةً أَمَّا اللَّهُ فَقَدْ بَرَّاكَ ، ثم تلا عليها الآيات القرآنية ، من باب التدرج في التبشير.

وقال النووي في حكم التبشير: "استحباب التبشير والتنهي لمن تجدهما له نعمة ظاهرة أو اندفعتهما كُرْبَةً شَدِيدَةً وَنَحْرُ دَلِكَ، وهذا الاستحباب عامٌ في كُلِّ نعمة حصلت زُكْرَةً انكشفت سُوَاءً كانت من أمور الدين أو الدنيا"<sup>٤٤</sup> .

<sup>٤١</sup> أخرجه مسلم في صحيحه في كتاب الجهاد والسير باب في الأمر بالتبشير، وترك التثبيط (ج ٢/ص ١٣٥٨ ح ١٢٣٢). مرجع سابق.

<sup>٤٢</sup> أخرجه البخاري، في صحيحه ، في كتاب تفسير القرآن باب (إِنَّ الَّذِينَ يُجْهَنُونَ أَنْ شَيْءَ الْفَاجِهَةِ فِي الدُّنْيَا أَمْتَهَا لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ) (ج ٦/ص ١٠٧ ح ٤٧٥٧)، مرجع سابق.

<sup>٤٣</sup> أخرجه مسلم في صحيحه في كتاب التوبة باب في حديث الإفك وقبول توبته (التفاسير) (ج ٢١٣٥ ح ٢٧٧٠)، مرجع سابق.

<sup>٤٤</sup> النووي، المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج ، (ج ١٧/ص ٩٥)، مرجع سابق.

## مذكرة النساء في ضوء السنة النبوية دراسة تأصيلية تحليلية المطلب الثالث : مناداتها بعبارات الترحم .

المرأة تحب الدلال وتحب أن تناهى بعبارات الترحم ، والترحيم: نفسان أواخر الأسماء، تفعل ذلك العرب على وجه التخفيف<sup>١٦</sup>.

وقد قال ابن حجر : (فَهُوَ نَفْسَانٌ فِي الْلُّغَةِ وَزِيَادَةُ فِي الْمَعْنَى)<sup>١٧</sup> ، وقد نادى النبي صلى الله عليه وسلم عائشة رضي الله عنها بـ : (عائش ترثيمها دلالاً منه صلى الله عليه وسلم) ، ففي الحديث الذي أخرجه البخاري في صحيحه عن عائشة رضي الله عنها، قالت: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يوماً: (يا عائش، هذا جبريل يعربي السلام، فللت: وعلمه السلام ورحمة الله وبركاته، ترى ما لا أرى، ثم رد رسول الله صلى الله عليه وسلم)<sup>١٨</sup> . قال ابن حجر : (قوله يا عائش بضم الشين ويحوز فتحها وكذا يجوز ذلك في كل اسم مزخم)<sup>١٩</sup> . وقد بوب البخاري بابا بقوله : باب من دعا صاحبة فقص من اسمه حرقا.

قال النووي: (عائش: فتح الشين وضمها، وهما وجهاً جاريان في كل المزحمات، وفيه: حوارٌ ترثيم الاسم إذا لم يكن فيه إيداء للمزحيم)<sup>٢٠</sup> .

## المطلب الرابع : الانتصار للمرأة والذب عنها

تأثرت أم المؤمنين صفية من قول حفصة وعائشة رضي الله عنهما جميعاً: نحن خير منها، فاشتكت لرسول الله صلى الله عليه وسلم فلقنها جواباً فيه حجة دامنة، ومظهراً لمكانتها، ففي الحديث الذي أخرجه الحاكم في مستدركه على الصحيحين عن صفية، رضي الله عنها قالت: (دخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنا أبكي)، فقال: يا بنت حبيبي ما يُنكِّيك؟ قلت: بلغني أن حفصة وعائشة يتألم مئي و يقولون: نحن خير منها، نحن بنات عم رسول الله صلى الله عليه وسلم وأزواجها قال: "ألا قلت: كيف تكونان خيراً مئي وأببي هارون وعمي موسى وزوجي محمد صلواث الله وسلمه عليهم)<sup>٢١</sup> .

قال المباركفوري: " والمقصود نفع المعنونة بأنها أيضاً تجمع صفات الفضل والكرم"<sup>٢٢</sup> .

<sup>١٦</sup> ينظر ابن بطل، شرح صحيح البخاري (ج ٩/ص ٣٥٠) بتصرف ، مرجع سبق.

<sup>١٧</sup> ابن حجر، فتح الباري، (ج ١/ص ٥٨١)، مرجع سبق.

<sup>١٨</sup> أخرجه البخاري، في صحيحه في كتاب أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم بباب فضل عائشة رضي الله عنها (٥/٢٩) ح (٣٧٦٨) مرجع سبق.

<sup>١٩</sup> ابن حجر، فتح الباري، (ج ٧/ص ١٠٧)، مرجع سبق.

<sup>٢٠</sup> النووي، المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج (ج ٧/ص ٤٢)، مرجع سبق.

<sup>٢١</sup> أخرجه الحاكم ، أبو عبد الله محمد النسibوري في مستدركه على الصحيحين، ج (٤/ص ٣١) ح (١٦٩٠) وسكت عنه الذهبي في التلخيص. مرجع سبق.

<sup>٢٢</sup> وأخرجه الترمذى، في سننه، في أبواب المناقب عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بذات في فضل أزواج النبي صلى الله عليه وسلم (ج ٦/ص ١٩١) ح (٣٨٩٢) (وقل: هذا حديث غريب، لا تغرفه من حيث صنفه إلا من حيث هاتئه الكوفى، وليس إسناده بذلك). مرجع سبق.

<sup>٢٣</sup> المباركفوري، تحفة الأحوذى، (ج ١/ص ٢٦٨) ، مرجع سبق.

### المطلب الخامس : استمالة قلبها وترضيتها بغير مجرى الكلام بما يرضيها .

حرص النبي صلى الله عليه وسلم على استمالة قلب زوجاته، ففي الحديث الذي أخرجه البخاري في صحيحه عن عائشة رضي الله عنها قالت: وارسأه، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (ذاك لَوْ كَانَ وَاَنَا حَيٌّ فَاسْتَغْفِرُ لَكَ وَلَذُعْوُ لَكَ، فَقَالَتْ عَائِشَةٌ: وَاَنْكِلَيَا، وَاللَّهُ اِلَى اَنْكِلَيَا تُحِبُّ مَوْتِي، وَلَوْ كَانَ ذَاكَ، لَظَلَّتْ اَخْرَيْ يَوْمِكَ مُعَرَّسًا بِيَغْضِبِ اَزْوَاجِكَ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: بَلْ اَنَا وَارِسَاهُ، لَقَدْ هَمَمْتُ اَوْ اَرَدْتُ اَنْ اُرْسِلَ إِلَى اَبِي بَكْرٍ وَالنَّبِيِّ فَأَعْهَدْتُ، اَنْ يَقُولَ: الْفَائِلُونَ اُفْ يَتَمَّنُ الْمُتَمَّنُونَ، ثُمَّ قَلَّتْ: يَا اَبَيَ اللَّهِ وَيَدْفَعُ الْمُؤْمِنُونَ، اُوْدِفَنَ اللَّهُ وَيَأْبَى الْمُؤْمِنُونَ) <sup>٥٢</sup>. وبعد أن مازحها فغضبت، رضاها واستمال قلبها .

قال ابن حجر: "المقام كان مقام استمالة قلب عائشة فكان يقول كما أن الأمر يوْضُع لِأَبِيكَ فَإِنْ ذَلِكَ يَقْعُدُ بِحُضُورِ أَخِيكَ" <sup>٥٣</sup>.

وفي قوله: (بل أنا وارسأه) تظهر قدرة النبي صلى الله عليه وسلم على تغيير مجرى الكلام ، من حديث استثار غيرتها ، إلى حديث يستجلب به حنانها واهتمامها، وقال ابن حجر: "وقوله: بل أنا وارسأه، هي كلمة إضرار، والممعن: داعي ذكر ما تجدينه من وجع رأسك، واشتغلي بي" <sup>٤</sup>، وكان هذا بالفعل بداية مرض موته <sup>٥٠</sup>.

### المطلب السادس : مشاركة المرأة اهتماماتها.

لم يسمح النبي صلى الله عليه وسلم لعائشة رضي الله عنها فقط باللعب بل شاركتها الحديث عن لعبها ففي الحديث الذي أخرجه ابن حبان عن عائشة أنها قالت: (دخل عليَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَنَا أَلْعَبُ بِاللَّعْبِ، فَرَفَعَ السَّرِّ، وَقَالَ: مَا هَذَا يَا عَائِشَةً؟ فَقَلَّتْ لَعْبٌ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ: مَا هَذَا الَّذِي أَرَى بَيْنَهُنَّ؟ فَقَلَّتْ: فَرَسٌ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: فَرَسٌ مِنْ رِقَاعِ لَهُ جَنَاحٌ؟ قَالَتْ: فَقَلَّتْ: أَلَمْ يَكُنْ لِسَلِيمَانَ بْنَ دَاؤِدَ خَيْلٌ لَهَا أَجْنَاحٌ؟ فَضَحِكَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) <sup>٥٦</sup>.

<sup>٥٢</sup> أخرجه البخاري، في صحيحه، في كتاب الأحكام باب الاستخلاف (ج ٩/ ص ٨٠)، وفي كتاب المرضي باب قول المريض: "إني وجع، أو وارسأه، أو اشتدي بي الوجه" (١١٩/ ٧) (١١٦)، مرجع سابق.

<sup>٤</sup> ابن حجر، فتح الباري، (ج ١٠/ ص ١٢٥) مرجع سابق.

<sup>٥٠</sup> المرجع السابق.

<sup>٥١</sup> أخرجه ابن حبان في صحيحه (ج ١٣/ ص ١٧٤) (١٧٤/ ح ٥٨٦)، وقال الالباني: صحيح، ينظر أبو عبد الرحمن محمد ناصر الدين، بن الحاج نوح بن نجاتي بن أدم، الأشقروري الالباني (الستوفي)، (١٤٢٠هـ)، التعليقات الحسان على صحيح ابن حبان وتمييز سقيمه من صحيحه، وشهاده من مخطوطه (ج ٨/ ص ٣٠٧). دار باوزير للنشر والتوزيع، جدة ، المملكة العربية السعودية، الطبعة: الأولى، (ج ٨/ ص ٣٠٧). ٢٠٠٣ هـ / ٢٠٠٣ م.

**المطلب السابع : الإفضاء إليها بالهموم والأحزان .**

عند الشعور بالهم والحزن ينتقي الإنسان الأقرب له مكانة، والأكثر حكمة وعقلا، ليفضي له همه، وهو هو رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يجد أفضل من أم سلمة رضي الله عنها ليفضي لها همه، وليرسل مشورتها العاجلة، ففي الحديث الذي أخرجه البخاري بلفظ: ( قُوْمٌ مِّنْهُمْ فَأَنْهَرُوا ثُمَّ احْلَقُوا ، قَالَ : فَوَاللَّهِ مَا قَامَ مِنْهُمْ رَجُلٌ حَتَّى قَالَ ذَلِكَ ثَلَاثَ مَرَاتٍ ، فَلَمَّا لَمْ يَقُمْ مِنْهُمْ أَحَدٌ تَخَلَّ عَلَى أُمِّ سَلَمَةَ ، فَذَكَرَ لَهَا مَا أَقَيَ مِنَ النَّاسِ ، فَقَالَتْ أُمُّ سَلَمَةَ : يَا نَبِيَّ اللَّهِ ، أَتُحِبُّ ذَلِكَ ، اخْرُجْ ثُمَّ لَا تُكَلِّمْ أَحَدًا مِنْهُمْ كَلِمَةً ، حَتَّى تَثْرَ بُنْتَكَ ، وَتَدْعُ حَالِفَكَ فَيَحْلِقَكَ ، فَخَرَجَ فَلَمْ يَكُلِّمْ أَحَدًا مِنْهُمْ حَتَّى فَعَلَ ذَلِكَ تَحْرَ بُنْتَهُ ، وَذَعَا حَالَقَهُ فَحَلَقَهُ ، فَلَمَّا رَأَوْا ذَلِكَ قَامُوا ، فَنَحَرُوا وَجَعَلَ بَعْضَهُمْ يَحْلِقُ بَعْضًا حَتَّى كَادَ بَعْضُهُمْ يَقْتَلُ بَعْضًا )<sup>٥٧</sup>.

**المطلب الثامن : الاستئناس بالحديث معها**

مجاذبة أطراف الحديث، وقضاء بعض الوقت في الحديث مع المرأة من طرق إدخال الأنس عليها وإسعادها، ففي الحديث الذي أخرجه البخاري عن عائشة أم المؤمنين رضي الله عنها : ( أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يُصَلِّي جَالِسًا ، فَيَغْرِي وَهُوَ جَالِسٌ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا )<sup>٥٨</sup> فإذا بقي من قراءته نحو من ثلاثين أو أربعين آية قام فقرأها وهو قائم، ثم يركع، ثم سجد فإذا بقي من قراءته نحو من ثلاثين أو أربعين آية قام فقرأها وهو قائم، فإن كنت يقطن تحديداً معه، وإن يقع في الركعة الثانية مثل ذلك، فإذا قضى صلاتة نظر: فإن كنت يقطن تحديداً معه، وإن كنت نائماً اضطجع<sup>٥٩</sup>. ومعناه : فإن وجدني مستيقظة قضى بعض الوقت في الحديث

معي<sup>٥٩</sup>

<sup>٥٧</sup> أخرجه البخاري في صحيحه، في كتاب الشروط بباب الشروط في الجهاد والمصالحة مع أهل الحرب وكتابة الشروط ( ج / ٣ / ص ١٩٦ ) ( ح ٢٧٣١ ) ، مرجع سابق.

<sup>٥٨</sup> أخرجه البخاري في صحيحه، في أنوار تضليل الصلاة بباب إذا صلى قاعداً، ثم صنم، أو واجد خففة، تتم ما بقي ( ج / ٢ / ص ٤٨ ) ( ح ١١٩ ) ، مرجع سابق.

<sup>٥٩</sup> حمزة محمد قاسم، راجعه: الشيخ عبد القادر الأرناؤوط منار القاري شرح مختصر صحيح البخاري، ( ج / ٢ / ص ٣٢٤ ) . صحة ونشره: بشير محمد عيون، دار البيان: دمشق الجمهورية العربية السورية، الطائف، المملكة العربية السعودية: مكتبة المؤيد، عام النشر: ١٤١٠ / ٥ / ١٩٩٠ م.

### المطلب التاسع: عدم التقبیح

الكلمة الجارحة تؤثر في المرأة أكثر من تأثيرها في الرجل، ولاسيما عندما يتعلق الأمر بتقبیحها، لذا جاء النص واضحاً بالنهی عن التقبیح، ففي الحديث الذي أخرجه النسائي في السنن الكبرى عن بنی هنّه قال: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ جَدِّي قَالَ: قُلْتُ: (بِاِنَّ رَسُولَ اللَّهِ نَسَاوَنَا مَا نَأْتَى مِنْهَا أَمْ مَا نَذَرْنَا؟) قَالَ: حَرَثْتَ أَنَّى شِئْتَ، غَيْرَ أَنْ لَا تُقْبِحَ الْوَجْهَ، وَلَا تُضْرِبَ، وَأَطْعَمْنَا إِلَّا بِمَا حَلَّ عَلَيْهَا<sup>١٠</sup>، وَقُولُهُ: (لَا تُقْبِحَ) : بضم الناء، وفتح القاف، وتشديد الباء، وأخره حاء؛ قبحه الله عن الخير، أي: أبعده، والمعنى: لا تشتم وتنسب، لأن يقول: قبح الله وجهك<sup>١١</sup>. وهي كلمة واسعة يدخل تحتها معاني كثيرة، قال الصناعي: قُولُهُ: لَا تُقْبِحَ، أي: لَا شُمِّنَهَا<sup>١٢</sup>.

قال ابن عثيمين: "قوله: لَا تُقْبِحَ، يعني: لَا تُقْبِحَة، أو قبح الله وجهك، ويشمل النهي عن التقبیح: النهي عن التقبیح الحسي والمعنوي، فلا يقبحها مثل أن يقول: أنت من قبيلة ربيئة، أو من عائلة سیئة، أو ما أشبه ذلك، كل هذا من التقبیح الذي نهى الله عنه<sup>١٣</sup>".

### المطلب العاشر : الثناء عليها وتعزيزها .

أعطى النبي صلی الله عليه وسلم المرأة حظها من الثناء والتقدیر وإظهار مناقبها للأمة، ففي الحديث أخرجه البخاري في صحيحه عن أبي موسى رضي الله عنه قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (كَمَلَ مِنَ الرِّجَالِ كَثِيرٌ، وَلَمْ يَكُمِّلْ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا آسِيَةً فِرْعَوْنَ، وَمَرْيَمَ بِنْتَ عَمْرَانَ، وَإِنَّ فَضْلَ حَائِشَةَ عَلَى النِّسَاءِ كَفَضْلِ التَّرْبِيدِ عَلَى سَائِرِ الطَّعَامِ<sup>١٤</sup>).

<sup>١٠</sup> أخرجه أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب النسائي (المتوفى: ٣٠٣هـ)، في السنن الكبرى، في كتاب عشرة النساء، باب هجرة الرجل امرأته (ج/٨ ص ٢٦٠ ح ٩١٥)، حققه وخرج أحابيثه: حسن عبد المنعم شلبي، وأشرف عليه: شعيب الأرناؤوط، وقدم له: عبد الله بن عبد المحسن التركي، بيروت: مؤسسة الرسالة، الطبعة: الأولى، ٢٠٠١م، وقال الألباني: صحيح ينظر محمد ناصر الدين الألباني، صحيح الترغيب والترهيب، (ح/٢ ص ٤١)، مكتبة المعارف للنشر والتوزيع: الرياض، المملكة العربية السعودية: ، الطبعة الأولى، ١٤٢١هـ/٢٠٠٠م.

<sup>١١</sup> أبو عبد الرحمن عبد الله بن عبد الرحمن بن صالح بن حمد بن محمد بن عبد الله بن إبراهيم البسام التميمي (المتوفى: ٤٢٣هـ) توضيح الأحكام من بلوغ المرام (٥/٣٦٠)، مكتبة الأسد: مكة المكرمة، الطبعة: الخامسة، ١٤٢٢هـ.

<sup>١٢</sup> صالح بن طه عبد الواحد، سُبُّل السَّلَامِ مِنْ صَحِيحِ سِيرَةِ خَيْرِ الْأَنَامِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ (ح/٢ ص ٢٠٧)، راجعةً وقدّم لها: فضيلة الشيخ سليم بن عبد الهلالي، وفضيلة الشيخ مشهور بن حسن آل سلمان، «مكتبة الغرباء، الدار الأثرية، الطبعة الثانية، ١٤٢٨هـ».

<sup>١٣</sup> أحمد حطيبة، شرح رياض الصالحين، دروس صوتية قام بتغريغها موقع الشبكة الإسلامية (ج/٣ ص ١٣٢).

<sup>١٤</sup> أخرجه البخاري في صحيحه في كتاب أحاديث الأنبياء، باب قول الله تعالى: (وَضَرَبَ اللَّهُ مثلاً لِلَّذِينَ أَمْتَوا امْرَأَةَ فِرْعَوْنَ)، (٤/١٥٨)، (١١/٣٤١)، مرجع سابق.

## **المطلب الحادي عشر : (عطاءها حل المراجعة**

كرم الإسلام المرأة، واحترم عقلها، وأعطها مساحة من حرية ابداء الرأي، وفي المراجعة، وقد كانوا في الجاهلية لا يعذون للنساء أمرًا، وما يثبت هذا ما أخرجه البخاري في صحيحه عن ابن عباس رضي الله عنه قال: مكثت ستة أيام أن اسأل عمر بن الخطاب عن آية، فما أستطيع أن أسأله هبّة له، حتى خرج حاجاً فخرجت معه، فلما رجعنا وكنا ببعض الطريق عدل إلى الأراك لحاجة له، قال: فولدت له حلي فرغ لم سرت معه، قلت: يا أمير المؤمنين من اللثان ظهرت على النبي صلى الله عليه وسلم من إرادته؟ فقال: تلك حصة وعائشة، قال: قلت: والله إن كنت لأريده أن أسألك عن هذا ملذ ستة، فما أستطيع هبّة لك، قال: فلا تفعل ما ظننت أن علدي من علم فاسألني، فإن كان لي جلم خبرتك به، قال: ثم قال عمر: والله إن كنا في الجاهلية ما نعد للنساء أمرًا، حتى أذل الله فيهن ما أذل، وقسم لهن ما قسم، قال: فبينا أنا في أمر امرأة، إذ قالت امرأة: لو صنعت كذا وكذا، قال: قلت لها: ما لك، ولما ها هنا، وفيكم تكليف في أمر اريده؟ فقالت لي: عجب لك يا ابن الخطاب، ما تريده أن تراجع أنت، وإن اتيتك للتراجع رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى يظل يومه غضبان، فقام عمر فأخذ زيادة مكالمة حتى دخل على حفصة، فقال لها: يا بنتي إنك لتتراجعين رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى يظل يومه غضبان، فقالت حفصة: والله إنما تراجعه<sup>٦٥</sup>.

### **المبحث الثاني : المداراة الفعلية**

#### **المطلب الأول : تلبية احتياجاتها العمرية**

احتياجات المرأة تختلف في كل مرحلة عمرية فاحتياجات ابنة العشرين، مختلفة عن ابنة الخمسين، وما يفرجها في عمر قد لا يهمها في عمر آخر، فكان صلى الله عليه وسلم يحرص على تلبية احتياجات زوجاته وإدخال السرور عليهن بحسب عمرها الزمني، ففي الحديث الذي أخرجه البخاري في صحيحه عن عائشة، قالت: كان الحبش يلعبون بجرابهم،

<sup>٦٥</sup> أخرجه البخاري في صحيحه في كتاب تفسير القرآن باب (تنتهي مرضناة) أزواجه (ج٢/ص١٥٦) ح(٣)، مرجع سابق.

د / نوال عمر عبدالله باسعد

فَسَتَرَنِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَنَّا أَنْظَرُ، فَمَا زِلْتُ أَنْظَرُ حَتَّى كُنْتُ أَنَا أَنْصَرُ، فَاقْذِرُوا قَذْرَ الْجَارِيَةِ الْحَدِيثَةِ السَّنَّ، شَنَمْعُ اللَّهُفُوْ) ٦٦ .

قال النووي: قولها: وأنا جارية فاقدروا قدر الجارية العربية حديثة السنّ، معناه: إنها تحبّ  
الله وتحنّه وتتقرّج وتلّتظر إلى اللعب حتّياً بليغاً، وتحرص على إدامته ما أمكنها ولا تملّ ذلك إلا  
بعذر من تطويل، وقولها: فاقدروا "هوا يضمّ الدّال" وكسرّها لغتان، وهو من التّدبير أعني فنّرها  
رغبتنا في ذلك إلى أن تنتهي".<sup>٦٧</sup>

وكشفت عائشة رضي الله عنها السبب الحقيقي في إطالة النظر وهو: أن يبلغ النساء مقامه لها ومكانها منه، للحديث الذي أخرجه النسائي عن عائشة، رَفِيقُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَتْ: (نَخْلُ الْحَبَشَةَ الْمَسْجَدَ يَلْعَبُونَ فَقَالَ لَيْ: يَا حُمَيْرَاءُ أَثْبِبِينَ أَنْ تَنْظُرِي إِلَيْنَا مُكْثَةً: نَعَمْ، فَقَامَ بِالْبَابِ وَجِئَتْهُ فَوَضَعْتُ ذَقْنِي عَلَى عَانِقَهِ فَأَسْتَدَّتْ وَجْهِي إِلَى حَدَّهِ) قَالَتْ: وَنِزَاعٌ قُولُهُمْ يَوْمَئِذٍ أَبَا الْفَاسِمِ طَيِّبًا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: حَسْبُكِ، قَلَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ لَا تَعْجَلْ، فَقَامَ لَيْ ثُمَّ قَالَ: حَسْبُكِ، قَلَتْ: لَا تَعْجَلْ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَتْ: وَمَا لِي حَبُّ النَّفَرِ إِلَيْنَاهُ، وَلَكِنِي أَحَبِبْتُ أَنْ يَبْلُغَ النِّسَاءَ مَقَامَهُ لَيْ وَمَكَانِي مِنْهُ) <sup>٦٨</sup>

أما نظرها للرجال وهم يلغيون فخرج إذنه محل إقراره إليها على النظر، الذي كان قبل ضرب الحجاب وقتيل: صيغ عائشة التي لم تبلغ بعد<sup>٦٩</sup>.

وفي رواية بلفظ: (لأنظر منزلتي عنده) أخرجه الترمذى في سننه عن عائشة قالَتْ: (كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَالِسًا فَسَمِعْنَا لَعْطًا وَصَوْتَ صِبْيَانَ، فَقَامَ رَسُولُ

<sup>٦٦</sup> أخرجه البخاري، في صحيحه كتاب النكاح باب حُسْنِ الْمُعَاشَةِ مَعَ الْأَهْلِ (ج ٧/ص ٢٨)، ح (٥١٩٠)، مرجع سابق.

<sup>١٧</sup> النموي ، المنهاج ، مرجع سابق (ج ٦ / ص ١٨٥).

آخره النسائي في السنن الكبرى في كتاب عشرة النساء إباعة الرجل لزوجته النظر إلى اللعب (ج ٨/ ص ١٨١) (٢٩٠ ح ٢)، مرجع سابق، وقال الألباني: هذا إسناد صحيح رجال كلهم ثقات رجال الشيوخين؟ غير يونس بن عبد الأعلى، فهو على شرط مسلم وحده ينظر أبو عبد الرحمن محمد ناصر الدين، بن الحاج نوح بن نجاشي بن آدم، الأشقروري الألباني (المتوفى: ١٤٢٠هـ)، سلسلة الأحاديث الصحيحة وهي من فقهها وفوائدها، (ج ٧/ ص ٨١٨). مكتبة المعارف للنشر والتوزيع: الرياض، الطبعة الأولى، ١٩٩٢/١٤١٥.

<sup>٦٩</sup> علي بن محمد بن عبد الملك الكتامي الحميري الفاسي، أبو الحسن ابن القطنان (المتوفى: ٤٢٨ هـ)، *أحكام النظر في أحكام النظر بخاصة البصر*، (ص: ٤٣٧) المحقق: إدريس الصندي، راجعه وضبطه: فاروق حمادة، دار القلم، دمشق – سور يا، الطبعة الأولى: ١٤٣٣ هـ - ٢٠١٢.

**مداراة النساء في ضوء السنة النبوية دراسة تأصيلية تحليلية**

الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَإِذَا حَبَشَيْةَ تَرْفَنْ وَالصَّبَنْيَانَ حَوْلَهَا، قَالَ: يَا عَائِشَةَ تَعَالَى فَانظُرِي، فَجَئْتُ فَوَضَعْتُ لَحْيَيَ عَلَى مَنْكِبِ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَجَعَلْتُ أَنْظَرَ إِلَيْهَا مَا بَيْنَ الْمَنْكِبِ إِلَى رَأْسِهِ، قَالَ لِي: أَمَا شَيْغَتِ، أَمَا شَيْغَتِ، قَالَتْ: فَجَعَلْتُ أَقْوُلُ لَا لِأَنْظَرَ مَنْزِلَتِي عِنْدَهُ<sup>٧٠</sup>. بل عند تأمل قوله: (أَنْظَرَ إِلَيْهَا مَا بَيْنَ الْمَنْكِبِ إِلَى رَأْسِهِ) رواية: (فَوَضَعْتُ ذَقْنِي عَلَى عَائِقَهُ فَأَسْنَدْتُ وَجْهِي إِلَى خَدِهِ)<sup>٧١</sup>، وفي رواية أحمد بلفظ: (فَاطَّلَعْتُ مِنْ فَوْقِ عَائِقِهِ، فَطَأَطَّا لِي رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْكِبَيْهِ، فَجَعَلْتُ أَنْظَرَ إِلَيْهِمْ مِنْ فَوْقِ عَائِقِهِ حَتَّى شَيْغَتِ، ثُمَّ انْصَرَفْتُ)<sup>٧٢</sup>، كل ذلك يؤكد قدرته صلى الله عليه وسلم على إظهار الحب والود حتى بالتعبير الجسدي.

وفيه: جمال الرعاية النبوية لمشاعر زوجه والتلطف في إسعادها وإدخال الأنس إلى نفسها ، فهو الذي بادر بالعرض عليها أن تشاهد لعب الحبسة ، ثم وقف لها بطريقة تشعر بالمودة والمحبة فوضع خدها إلى خده ، وذنقها علة عائقه ، ثم قيامه لها وما انصرف حتى انصرفت هي ، إنها باقة من لمسات الحنان والإسعاد والإيناس والإغداق لمشاعر الرحمة والحب <sup>٧٣</sup>.

<sup>٧٠</sup> أخرجه الترمذى، في سننه الترمذى، في كتاب المناقب تحت باب بدون ترجمة (ج/ص ٦٢١) ح (٣٦٩١)، وقال: هذا حديث حسن صحيح غريبٌ منْ هَذَا الْوَجْهِ، مرجع سابق.

<sup>٧١</sup> أخرجه النسائي في السنن الكبرى في كتاب عشرة النساء إياخاً الرجل لرُؤْجَتِهِ النَّظرَ إِلَى اللَّعِبِ (ج/ص ١٨١) ح (٨٩٠٢)، وقال الألبانى : هذا إسناد صحيح رجاله كلهم ثقات رجال الشيختين؛ غير يونس بن عبد الأعلى ، فهو على شرط مسلم وحده بينظر ، الألبانى ، سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدتها، (ج/٧، ٨١٨)، مرجع سابق.

<sup>٧٢</sup> أخرجه أحمد بن حنبل، في مسنده (ج/٤، ص ٣٣٨) ح (٢٤٢٩٦) مرجع سابق، وقال محقق ط الرسالة: إسناده صحيح على شرط الشيختين، وقيل: وقد اختلفت الألفاظ وكلها في الصحيح ولا تنافي بينها فإنها إذا وضعت رأسها على منكبه صارت بين أذنه وعائقه فإن تمكنت من ذلك صار خدها على خده وإن لم تتمكن قارب خدها خده، ينظر العراقي (٨٠٦ هـ)، ابن السبكى (٧٧١ هـ)، الزبيدي (١٢٠٥ هـ)، تخريج أحاديث إحياء علوم الدين، استخراج أبي عبد الله محمود بن محمد الخداد (١٣٧٤ هـ)، (٩٧٩ / ٢)، دار العاصمة: الرياض، الطبعة الأولى، ١٤٠٨ هـ/ ١٩٨٧ م،

<sup>٧٣</sup> عبد الوهاب الطيرري ، لوحات نبوية ، زوايا جديدة لقصص السيرة ، (ص ١١١) مؤسسة الاسلام اليوم: الرياض ، الطبعة الأولى ١٤٢٨

## المطلب الثاني : امتصاص غيرة المرأة وتهذله وجدها .

التعامل مع غيرة المرأة فن لابد أن يتعلمها الرجل، وهو أبرز مظهر من مظاهر الاعوجاج فيها ، لكن بقليل من المداراة و الاحتواء تنطفئ غيرتها، ففي الحديث الذي أخرجه البخاري عن أنس، قال: كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عِنْدَ بَعْضِ نِسَائِهِ، فَأَرْسَلَ إِلَيْهِ أَمْهَاتِ الْمُؤْمِنِينَ بِصَحْفَةٍ فِيهَا طَعَامٌ، فَضَرَبَتِ الْأَنْجِلِيَّةُ الَّتِي نَسِيَّتِهِ وَسَلَّمَ فِي بَيْتِهِ لِهِ الْخَادِمُ، فَسَقَطَتِ الصَّحْفَةُ فَأَنْفَلَقَتْ، فَجَمَعَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي لَفْقِ الصَّحْفَةِ، ثُمَّ جَلَّ يَجْمَعُ فِيهَا الطَّعَامَ الَّذِي كَانَ فِي الصَّحْفَةِ، وَيَقُولُ: غَارَتْ أَمْكُمْ، ثُمَّ حَبَسَ الْخَادِمَ حَتَّى أَتَى بِصَحْفَةٍ مِّنْ عِنْدِ الْأَنْجِلِيَّةِ هُوَ فِي بَيْتِهِ، فَدَفَعَ الصَّحْفَةَ الصَّحِيقَةَ إِلَى الْأَنْجِلِيَّةِ كَسْرَتْ صَنْفَتِهِ، وَأَمْسَكَ الْمَكْسُورَةَ فِي بَيْتِ الْأَنْجِلِيَّةِ كَسْرَتْ<sup>٧٤</sup>، فما زاد على جمع لفق الصحفة والطعم، وتعويض الصحفة المكسورة بغيرها، قوله: غارت أمكم، ولم يؤنبها، وأشار النبي صلى الله عليه وسلم في قوله: غارت أمكم، بأنه يعذرها، فهي حقيقة غامضة، نبه عليها، بلطف موجز<sup>٧٥</sup>. وفيه: ضمان المثل<sup>٧٦</sup>، و تقويم الأخطاء إذا وقعت<sup>٧٧</sup>.

واستدل الفقهاء على مشروعية التعويض، وأصلوا لذلك قواعد كلية صيانة لأموال الناس من كل اعتداء، وجبراً لما فات منها بالتعويض كقولهم: الضرر يزال<sup>٧٨</sup>.

قال ابن حجر: "وقوله: غارت أمكم اغتنار منه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِلأَنْجِلِيَّةِ صَنْفَيْهَا عَلَى مَا يُدْمِمُ بِلْ يَجْرِي عَلَى عَادَةِ الضرائرِ مِنَ الْغَيْرَةِ فَإِنَّهَا مُرَكَّبَةٌ فِي النَّفْسِ بِعِنْدِ لَا يُقْدَرُ عَلَى دَفْعِهَا" وَقَالَ أَيْضًا: "وَفِي الْحَدِيثِ حُسْنُ حُلْقِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَإِنْصافِهِ"<sup>٧٩</sup>

<sup>٧٤</sup> أخرجه البخاري في صحيحه، في كتاب النكاح، باب الغيرة(ج/٧/ص ٣٦) (ج ٥٢٢٥)، مرجع سابق.

<sup>٧٥</sup> محمد أنور شاه بن معظم شاه الكشميري الهندي ثم الديوبندي (المتوفى: ١٣٥٣هـ)، فيض البراري على صحيح البخاري، (أمالي)، (ج ٤/ ص ٤٨)، المحقق: محمد بدر عالم الميرتهي، أستاذ الحديث بالجامعة الإسلامية بدار البيضاء، بيروت: دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى، ١٤٢٦هـ / ٢٠٠٥م.

<sup>٧٦</sup> حسين بن عودة العوايشة، الموسوعة الفقهية الميسرة في فقه الكتاب والسنة المطهرة (١/ ٢١١)، المكتبة الإسلامية (عمان - الأردن)، دار ابن حزم (بيروت - لبنان)، الطبعة: الأولى، من ١٤٢٣ - ١٤٢٩هـ.

<sup>٧٧</sup> محمد بن إبراهيم بن عبد الله التويجري، موسوعة الفقه الإسلامي، (٢/ ٢٢٩) بيت الأفكار الدولية، الطبعة: الأولى، ١٤٣٠هـ - ٢٠٠٩م

<sup>٧٨</sup> سمير محمد جمعة العواودة ، واجبات العمل وحقوقهم في الشريعة الإسلامية مقارنة مع قانون العمل الفلسطيني، (١/ ١٧٥) جامعة القدس: ١٤٣١هـ - ٢٠١٠م.

مدارة النساء في ضوء السنة النبوية دراسة تأصيلية تحليلية  
 وحلمه، قالَ بن العَرَبِيِّ: وَكَانَهُ إِنَّمَا لَمْ يُؤَدِّبِ الْكَاسِرَةَ وَلَوْ بِالْكَلَامِ لِمَا وَقَعَ مِنْهَا مِنَ التَّعْدِي لِمَا فَهِمَ مِنْ أَنَّ الَّتِي أَهَدَتْ أَرْادَتْ بِذَلِكَ أَذْى الَّتِي هُوَ فِي بَيْتِهَا وَالْمُظَاهَرَةُ عَلَيْهَا فَاقْتَصَرَ عَلَى تَغْرِيمِهَا لِلْفَسْنَعَةِ، قَالَ: وَإِنَّمَا لَمْ يُغَرِّمْهَا الطَّعَامَ لِأَنَّهُ كَانَ مُهَذِّبًا فَإِنْلَافُهُمْ لَهُ قَبُولٌ أَوْ فِي حُكْمِ الْقُبُولِ<sup>٧٩</sup>.

### المطلب الثالث : التسابق معها وإثارة روح التنافس معها .

من حسن خلقه صلى الله عليه وسلم مع أهله، ولطافته لهم، وحسن المعاشرة، مسابقته على الأقدام مع زوجته عائشة رضي الله عنها، وقد سبقته في السباق الأول؛ لأنها كانت فتاة شابة خفيفة لم تحمل من اللحم ما يشقها، ويعندها من قوة الجري؛ ولما سبقتها بعد مدة، وقد سمنت وأثقلها اللحم، سبقتها فقال صلى الله عليه وسلم تطبيباً لخاطرها "هذه بتلك" يعني: هذه السبقة مني مقابل سبتك الأولى لي؛ فقد حصل التعادل، للحديث الذي أخرجه أبو داود في سننه عن عائشة، رضي الله عنها، أنها كانت مع النبي صلى الله عليه وسلم في سفرٍ قالت: فَسَابَقْتُهُ فَسَبَقْتُهُ عَلَى رِجْلِي، فَلَمَّا حَمَلْتُ الْلَّحْمَ سَابَقْتُهُ فَسَبَقْتُهُ فَقَالَ: (هَذِهِ يُتَّلِكَ السَّيْقَةُ)<sup>٨٠</sup>. وفي رواية النسائي بلفظ: (عن عائشة قالت: حَرَجْتُ مَعَ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَنَا حَفِيقَةُ الْلَّحْمِ فَتَرَلَنَا مَنْزِلًا فَقَالَ لِأَصْنَاحِيِّ: تَقْدَمُوا ثُمَّ قَالَ لِي: تَعَالَى حَتَّى أَسَابِقُكِ فَسَابَقْتُهُ فَسَبَقْتُهُ، ثُمَّ حَرَجْتُ مَعَهُ فِي سَفَرٍ آخَرَ، وَقَدْ حَمَلْتُ الْلَّحْمَ فَتَرَلَنَا مَنْزِلًا فَقَالَ لِأَصْنَاحِيِّ: تَقْدَمُوا ثُمَّ قَالَ لِي: تَعَالَى أَسَابِقُكِ، فَسَابَقْتُهُ فَسَبَقْتُهُ فَضَرَبَ بِيَدِهِ كَتْفِي، وَقَالَ: هَذِهِ يُتَّلِكَ)<sup>٨١</sup>. وفيه: الدلالة على جواز السباق على الأقدام<sup>٨٢</sup>.

<sup>٧٩</sup> ابن حجر، فتح الباري، مرجع سابق(ج/٥ ص/١٢٦).

<sup>٨٠</sup> أخرجه أبو داود، سليمان السجستاني، في سننه في كتاب الجهاد بباب في السباق على الرجل(ج/٣ ص/٢٩) ح ٢٥٧٨، مرجع سابق، وصححه الألباني ينظر أبو عبد الرحمن محمد ناصر الدين، بن الحاج نوح بن نجاتي بن آدم، الأشقروري الألباني (المتوفى: ١٤٢٠هـ) صحيح أبي داود، (ج/٧ ص/٣٢٩)، مؤسسة غراس للنشر والتوزيع، الكويت.

<sup>٨١</sup> أخرجه النسائي في السنن الكبرى، في كتاب عشرة النساء بباب مسابقة الرجل زوجته(١٧٨/٨) ح ٨٨٩٤، مرجع سابق، وقال ابن الملقن: صحيح، ينظر ابن الملقن سراج الدين أبو حفص عمر بن علي بن أحمد الشافعي المصري (المتوفى: ١٤٠٤هـ)، البدر المنير في تخريج الأحاديث والأثار الواقعة في الشرح الكبير، (ج/٩ ص/٤٢٤)، تحقيق: مصطفى أبو الغيط وعبد الله بن سليمان وياسر بن كمال، الرياض السعودية: دار الهجرة للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، عام ١٤٢٥هـ/٢٠٠٤م.

<sup>٨٢</sup> عبد الرحمن بن محمد بن قاسم العاصمي القحطاني الحنفي النجدي (المتوفى: ١٣٩٢هـ)، الأحكام شرح أصول الأحكام (٢٩٢/٣)، الطبعة: الثانية، ١٤٠٦هـ.

د / نوال عمر عبدالله ياسع

ومن مظاهر اكتمال الخلق، ونمو الإيمان أن يكون المرء رفياً مع أهله، لأن إكمال العقل  
دليل الشخصية المتكاملة، وإهانتها علامة على الخسارة واللوم.<sup>٨٣</sup>

**المطلب الرابع : خفض الجناح لها**

في خفض الجناح دلالة على التواضع الجم، وقد كان النبي صلى الله عليه وسلم من  
حسن خلقه لا يستنكف أن يضع ركبته لصفية رضي الله عنها ليعنينا على الركوب، الحديث  
الذي أخرجه البخاري في صحيحه عن أنس بن مالك رضي الله عنه، قال: قيل للنبي صلى  
الله عليه وسلم حَبِيرٌ، فَلَمَّا فَتَحَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ ذَكَرَ لَهُ جَمَّالٌ صَفِيفٌ بَنْتُ حَبِيرٍ بْنَ حَبِيرٍ،  
وَقَدْ قُتِلَ زَوْجُهَا، وَكَانَتْ عَرْوَسًا، فَاصْنَطَفَاهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِنَفْعِهِ، فَلَمَّا  
بِهَا حَتَّى بَلَغْنَا سَدَ الرَّوْحَاءِ حَلَّتْ فَتَنَّتِيهَا، ثُمَّ صَنَعَ حَبِيرًا<sup>٨٤</sup> فِي نَطْعٍ صَغِيرٍ، ثُمَّ قَالَ  
رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «آذِنْ مَنْ حَوْزَكَ»، فَكَانَتْ ثَلَاثَةِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى صَفِيفَةِ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى صَفِيفَةِ، ثُمَّ حَرَجْنَا إِلَى الْمَدِينَةِ قَالَ: فَرَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

<sup>٨٣</sup> سيد سابق (المتوفى: ١٤٢٠ هـ)، فقه السنة (٢/١٨٥)، دار الكتاب العربي: بيروت، الطبعة:  
الثالثة، ١٣٩٢ هـ - ١٩٧٧ م.

<sup>٨٤</sup> سد الروحاء: جبلها، يُقال بالضم والفتح، وهو: موضع بين مكة والمدينة، ينظر عياض بن موسى  
بن عياض بن عمرون اليحصبي السبتي، أبو الفضل (المتوفى: ٥٤٤ هـ)، مشارق الأنوار على  
صحاح الآثار، المكتبة العتيقة ودار التراث، (٢/٢٣٤)، ابن الأثير، النهاية في غريب الحجـ  
والآثار، مرجع سابق، (ج ٢/ ص ٣٥٣).

<sup>٨٥</sup> الحيس: خلط الأقط بالتمر، يُعجن كالخميره، وقيل: التمر والسفن معاً من الأقط ينظر ابن منظور  
لسان العرب، (ج ٦/ ص ٦١) مرجع سابق، وينظر أبو عبد الرحمن الخليل بن عبد الله، العناج (١)  
الفراءهيدي البصري (المتوفى: ١٤٢٠ هـ)، د مهدي المخزومي، د إبراهيم السامرائي، العناج (٢)  
٢٧٣، دار ومكتبة الهلال.

**مداراة النساء في ضوء السنة النبوية دراسة تأصيلية تحليلية**  
يُحَوِّي<sup>٨٧</sup> لها ورَاءَةُ بِعَبَّارَةٍ، ثُمَّ يَخْلِسُ عِنْدَ بَعِيرِهِ، فَيَضُعُ رُكْبَتَهُ فَتَضُعُ صَفَيْهُ رِجْلَهَا عَلَى رُكْبَتِهِ  
حَتَّى تَرَكَبَ<sup>٨٨</sup>.

فوضع ركبته صلى الله عليه وسلم لزوجته أم المؤمنين صفية رضي الله عنها ووضع رجلها عليها معينا لها على الركوب على البعير دلالة على خفض الجناح معها، وإكرامها.

#### المطلب الخامس : احتواها في ضعفها

فترة الحيض فترات ضعف المرأة، واضطراب نفسيتها، فتحتاج لمزيد حنان واحتواء، وهذا ما فعله النبي صلى الله عليه وسلم مع زوجته أم سلمة، ففي الحديث الذي أخرجه البخاري عن أم سلمة قالت: (بَيْنَا أَنَا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، مُضطَجَعَةً فِي حَمِيَّةٍ، إِذْ حِضَنَّتْ، فَأَخْذَتْ ثِيَابَ حِبْضَتِي)، قال: أَقْسَتْ، قَلَّتْ: نَعْمَ، فَذَعَانِي، فَاضْطَجَعْتُ مَعَهُ فِي الْحَمِيَّةِ<sup>٨٩</sup>.

قال النووي : "الْحَمِيَّةُ يُفْتَحُ الْخَاءُ الْمَغْمَمَةُ وَكَسْرُ الْمِيمِ" قال أهل اللغة: الْحَمِيَّةُ  
وَالْحَمِيلُ بِحَذْفِ الْهَاءِ هِيَ: الْقَطِيقَةُ وَكُلُّ ثُوبٍ لَهُ حَمْلٌ مِنْ أَيِّ شَيْءٍ كَانَ، وَقَبْلَهُ: هِيَ الْأَسْوَدُ  
مِنَ الثِّيَابِ، وَقَوْلُهَا: أَشَلَّتْ، أَيْ: ذَهَبَتْ فِي حُقْيَةٍ، وَيَحْتَمِلُ ذَهَابَهَا أَنَّهَا خَافَتْ وَصَوَلَ  
شَيْءٌ<sup>٩٠</sup>.

<sup>٨٧</sup> الحوية للسنام هو: كساء يحوي ، أي : يدار حول سترام البعير ويلوى هناك ثم يركب عليه ينظر محمد بن قتوح بن عبد الله بن قتوح بن حميد الأزدي الميورقي الحميدي أبو عبد الله بن أبي نصر (المتوفى: ٤٨٨ هـ)، تفسير غريب ما في الصحيحين البخاري ومسلم، (ص ٢٤٦)، تحقيق: زبيدة محمد سعيد عبد العزيز، القاهرة: مكتبة السنة، الطبعة الأولى، عام ١٩٩٥/١٤١٥ م.

وينظر محمد بن أحمد بن الأزهري الهرمي، أبو منصور (المتوفى: ٣٧٠ هـ)، تهذيب اللغة، (ج ١٣ / ص ٨٧)، تحقيق: محمد عوض مرعب ، بيروت: دار إحياء التراث العربي، الطبعة الأولى، ٢٠٠١ م.

<sup>٨٨</sup> أخرجه البخاري، في صحيحه، في كتاب البيوع باب: هن يُسافر بالجارية قبل أن يستثربنها (ج ٣ / ص ٨٤) (ح ٢٢٣٥) مرجع سابق.

<sup>٨٩</sup> أخرجه البخاري، في صحيحه، البخاري، في كتاب الحيض باب من سقى النساء حيضاً، والحيض  
نفاساً (ج ١ / ص ٦٧) (ح ٢٩٨)، مرجع سابق.

<sup>٩٠</sup> النووي، المنهاج، مرجع سابق (ج ٣ / ص ٦).

قال العيني: "جَوَازَ النَّوْمُ مَعَ الْحَائِضِ فِي ثِيَابِهَا وَالاضطِجَاعُ مَعُهَا فِي لِحَافٍ وَاجِدٍ" ،  
فَإِنْ قَلْتَ: قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿فَاغْتَرِلُوا النِّسَاءَ﴾ (سُورَةُ الْبَقْرَةِ: ٢٢٢) (فَلَمَّا مَغَانَةً فَاغْتَرِلُوا  
وَطَئُهُنَّ" .<sup>٩٢</sup>

### المطلب السادس : الحرص على إبعاد الوحشة عنها

إن حسن العشرة مع الأهل يظهر بعدة أساليب منها: الحرص على إبعاد الوحشة عنها

وقد صرخ بذلك النبي صلى الله عليه وسلم بكلمات سطر بماء من الذهب حين قال: (وَحَشِيتُ أَنْ تَسْتَوْجِهِ) في الحديث الذي أخرجه مسلم في صحيحه عن عائشة قالت: أَلَا أَحَدُكُمْ عَنِّي وَعَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قُلْتَ: بَلَى، قَالَ: قَلْتُ: لَمَّا كَانَتِ لِي  
الَّتِي كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِيهَا عِنْدِي، افْلَأْتُ فَوْضَعَ رِدَاءَهُ، وَطَعَنَتِي  
فَوَضَعَهُمَا عِنْدَ رِجْلِيَّهُ، وَبَسَطَ طَرْفَ إِلَارِهَ عَلَى فِرَاشِهِ، فَاضْطَجَعَ، فَلَمْ يُلْبِثْ إِلَّا زَيَّنَاهُ طَرْفَ  
قَدْ رَقَدْتُ، فَأَخَذَ رِدَاءَهُ رُوِيدًا، وَانْتَشَلَ رُوِيدًا، وَفَتَحَ الْبَابَ فَخَرَجَ، ثُمَّ أَجَافَهُ رُوِيدًا، فَجَعَلَهُ يَرْعِي  
فِي رَأْسِي، وَاحْتَمَرَتْ، وَتَقْنَعَتْ إِلَارِيَّ، ثُمَّ انْطَلَقْتُ عَلَى إِلَارِهِ، حَتَّى جَاءَ الْبَقِيعَ فَقَامَ، فَأَطَلَّ  
الْقِيَامَ، ثُمَّ رَفَعَ يَدَيْهِ ثَلَاثَ مَرَاتٍ، ثُمَّ انْحَرَفَ فَانْحَرَفَ، فَأَسْرَعَ فَأَسْرَعَ، فَهَرَوْلَ فَهَرَوْلَ،  
فَأَخْضَرَ فَأَخْضَرَ، فَسَبَقْتُهُ فَدَخَلْتُ، فَلَيْسَ إِلَّا أَنْ اضْطَجَعْتُ فَدَخَلْ، فَقَالَ: مَا لَكِ؟ يَا عَائِشَةَ،  
حَشِيتُ رَأْبِيَّةً، قَالَتْ: قُلْتُ: لَا شَيْءَ، قَالَ: لَتُخْبِرِنِي أَوْ لَيُخْبِرَنِي الْلَّطِيفُ الْخَيْرُ، قَالَتْ: لَكِ،  
يَا رَسُولَ اللَّهِ، يَا يَارِي أَنْتَ وَأَمِّي، فَأَخْبَرْتُهُ، قَالَ: فَأَنْتِ السَّوَادُ الَّذِي رَأَيْتُ أَمَّامِي؟ قَلَّتْ: نَعَمْ،  
فَلَهَدَنِي فِي صَدَرِي لَهَدَةً أَوْجَعَتِي، ثُمَّ قَالَ: أَظَنَّتِ أَنْ يَحِيفَ اللَّهُ عَلَيْكَ وَرَسُولُهُ؟ قَالَتْ: هُنَّا  
يَكْثُمُ النَّاسُ يَعْلَمُهُ اللَّهُ، نَعَمْ، قَالَ: "فَإِنَّ جِبْرِيلَ أَتَانِي حِينَ رَأَيْتَ، فَنَادَانِي، فَأَخْلَاهُ اللَّهُ،  
فَأَجَبْتُهُ، فَأَخْقَبْتُهُ مِنْكَ، وَلَمْ يَكُنْ يَدْخُلُ عَلَيْكَ وَقَدْ وَضَعْتِ ثِيَابَكَ، وَظَلَّتِي أَنْ قَدْ رَقَبْتُ، لَكِنْ  
أَنْ أَوْقِظَكِ، وَحَشِيتُ أَنْ تَسْتَوْجِهِ، فَقَالَ: إِنَّ رَبِّكَ يَأْمُرُكَ أَنْ تَأْتِي أَهْلَ الْبَقِيعَ فَتَسْتَغْفِرَ لَهُ"

<sup>٩١</sup> ابن الملقن سراج الدين أبو حفص عمر بن علي بن احمد الشافعي المصري (المتوفى: ٤٨٠ هـ)،  
الإعلام بفوائد عمدة الأحكام (١٩٨ / ٢)، المحقق: عبد العزيز بن احمد بن محمد المثقب، دار  
العاصمة للنشر والتوزيع: المملكة العربية السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤١٧ هـ - ١٩٩٧ م.

<sup>٩٢</sup> العيني، عمدة القاري شرح صحيح البخاري، مرجع سابق، (ج ٣ / ص ٢٦٤) (بتصريح).

**مذكرة النساء في ضوء السنة النبوية دراسة تأصيلية تحليلية**  
قالت: قلت: كيـف أقول لهم يا رسول الله؟ قال: قـولي: السلام عـلـى أهـل الـدـيـار مـن الـمـؤـمـنـينـ وـالـمـسـلـمـينـ، وـبـرـحـمـ اللـهـ الـمـسـتـقـدـمـينـ مـنـاـ، وـالـمـسـتـاخـرـيـنـ، وـإـنـ إـنـ شـاءـ اللـهـ يـكـنـ لـلـاحـقـونـ).<sup>٩٣</sup>

#### المطلب السابع : وضع اللقبة في فم الزوجة

إن تفاصيل صغيرة في حياة الزوجين كفيلة ببث روح الحب والمودة، وروح الحبوبة والملاطفة، فيخرجان من روتين الحياة الصامت إلى انتعاشها، فوضع اللقبة في فم الزوجة جعله الشرع في ميزان حسنات المرأة، ففي الحديث الذي أخرجه البخاري عن سعد بن أبي وقاص أَنَّهُ أَخْبَرَهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لِسَعْدٍ: إِنَّكَ لَنْ تُنْفِقْ نَفْقَةً تَبْغِي بِهَا وَجْهَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ إِلَّا أَجْرَتْ بِهَا، حَتَّىٰ مَا تَجْعَلُ فِي فَمِ امْرَأِكَ.<sup>٩٤</sup>

#### المطلب الثامن : الدافع والذب عنها

إن شعور المرأة بالسند، وأن معها من يدافع عنها ويدب عنها أمر ذي بال لديها، يعني لها الكثير، وهذا ما أراد النبي صلى الله عليه وسلم أن يشعر به عائشة رضي الله عنها توددا لها ، ففي الحديث الذي أخرجه أبو داود في سننه عن النعمان بن بشير، قال: استأذن أبو بكر على النبي صلى الله عليه وسلم، فسمع صوت عائشة عالياً، فلما دخل تناولها ليطئها، وقال: ألا أراك ترتفعين صوتك على رسول الله صلى الله عليه وسلم، فجعل النبي صلى الله عليه وسلم يحجزه، وخرج أبو بكر مغضباً، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: حين خرج أبو بكر: كيف رأيتني أنفذتك من الرجل؟ قال: فمكث أبو بكر أياماً، ثم استأند على رسول الله صلى الله عليه وسلم، فوجدهما قد اصطلحَا، فقال لهما: أدخلاني في سلمكم كما أدخلتماني في حزبكم، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: قد فعلنا، قد فعلنا).<sup>٩٥</sup>

<sup>٩٣</sup> أخرجه مسلم في صحيحه في كتاب الجنائز باب ما يقال عند دخول القبور والدعاء لأهليها (ج ٢/ ص ٦٦٩) ح (٩٧٤).

<sup>٩٤</sup> أخرجه البخاري، محمد بن إسماعيل ، أبو عبد الله (المتوفى: ٢٥٦ هـ)، في الأدب المفرد بالتعليقات(ص ٢٦٣) ح (٧٥٢)، حققه وقابلته على أصوله: سمير بن أمين الزهيري، مستفيداً من تحريرات وتعليقات العلامة الشيخ المحدث: محمد ناصر الدين الألباني، الرياض: مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، ١٤١٩ هـ / ١٩٩٨ م، وصححه الألباني ينظر محمد ناصر الدين الألباني، صحيح الأدب المفرد، (ص ٢٨٢)، دار الصديق للنشر والتوزيع، الطبعة الرابعة، ١٤١٨ هـ / ١٩٩٢ م.

<sup>٩٥</sup> أخرجه أبو داود في سننه ، في كتاب الأدب باب في المذاجر (ج ٧/ ص ٣٤٩) ح (٤٩٩) و قال محقق سن أبي داود ت الأرنؤوط : حديث صحيح، مرجع سابق.

ومعنى يخِّرُه أي: يمنعه كي لا يضرها، وأنقذتك أي: خلصتك، من الرجل أي: من أبيك، وفي سليمكما أي: في صلحكما، قد فعلنا أي: قد أدخلناك في صلحنا.<sup>٩٦</sup>

#### المطلب التاسع : إعطاء الضمانات النبوية مكافأة لمن أحسن إليها

أعطى النبي صلى الله عليه وسلم الضمانات النبوية على الإحسان إلى المرأة أختاً أو بنداً، والإحسان كلمة واسعة يدخل فيها جميع أنواع البر، ففي الحديث الذي أخرجه ابن حبان عن أنس بن مالك قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (من عان ابنتين أو أختين أو ثلاثة يبيَّنَ أَوْ يَمُوتَ عَنْهُنَّ كُنْتَ أَنَا وَهُوَ فِي الْجَنَّةِ كَهَاتِنِينَ، وأشار بأصبعه الوسطى والتي تليها)<sup>٩٧</sup> ، وجعل بر الخالة سبباً في مغفرة الذنب، للحديث الذي أخرجه الترمذى في سننه عن ابن عمر، أن رجلاً أتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال : (يا رسول الله، إني أصبت ذئباً عظيماً فهل لي توبية؟ قال : هل لك من أم؟ قال : لا، قال : هل لك من خاله؟ قال : نعم، قال : فبِرُّها).<sup>٩٨</sup>

#### المطلب العاشر : السماح للمرأة بالخروج للقيام بالواجبات الاجتماعية .

اهتم الإسلام بتوطيد العلاقات بين المجتمع المسلم ، حتى أمروا بإجابة الدعوة بينهم، وكان الأمر بإجابة الدعوة عاماً للرجال والنساء ، للحديث الذي أخرجه مسلم في صحيحه عن ابن عمر، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : (إذا دُعِيَ أَحَدُكُمْ إِلَى الوليمة، فلِيُجِبْ)،<sup>٩٩</sup> لم جاء هذا الاستحسان للصبيان والنساء ليؤكد حقهم في المشاركة الاجتماعية، للحديث الذي أخرجه البخاري في صحيحه عن أنس رضي الله عنه، قال : (رأى النبي صلى الله عليه

<sup>٩٦</sup> ابن حجر، فتح الباري، مرجع سابق(ج ١٠/ص ١٢٥)، والحسين بن محمود بن الحسن، مظر الدين الرِّيَانِيُّ الكوفيُّ الضَّرَّارِ الشِّيرازِيُّ الْخَنْفِيُّ المشهورُ بالمُظَهْرِيُّ (المتوفى: ٧٢٧هـ)، المفتى في شرح المصايب، (ج ٥/ص ١٩٤)، تحقيق ودراسة: لجنة مختصة من المحققين بإشراف: نور الدين طالب، الكويت: دار النوادر، الطبعة الأولى، ١٤٣٣هـ/٢٠١٢م.

<sup>٩٧</sup> أخرجه ابن حبان في صحيحه، (ج ٢/ص ١٩١) ح (٤٤٧) مرجع سابق، وأخرجه أحمد بن حنبل في مسنده ، (ج ١٩/ص ٤٨٠) ح (١٢٤٩٨)، مرجع سابق، وقال الهيثمي: وإسناداً أخْمَدَ جَيْدَ، ينظر لكتاب نور الدين علي بن أبي بكر بن سليمان الهيثمي (المتوفى: ٨٠٧هـ)، مجمع الزوائد ويشتمل الفوائد ، (ج ٨/ص ١٥٧) تحقيق: حسام الدين القديسي، القاهرة : مكتبة القديسي، عام ١٤١٤هـ/١٩٩٤م.

<sup>٩٨</sup> أخرجه الترمذى، في سننه، في أبواب البر والصلة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، بتأثیره جاء في بر الخالة (ج ٣/ص ٣٧٨) ح (١٩٠٤)، مرجع سابق.

<sup>٩٩</sup> أخرجه مسلم النسابوري في صحيحه، في كتاب النكاح بباب الأمر بإجابة الداعي إلى زفافها (ج ١٠٥٣) ح (١٤٢٩)، مرجع سابق.

وَسَلَّمَ النِّسَاءُ وَالصَّبَّيْنَ مُقْبِلِينَ، قَالَ: خَسِبْتَ أَنَّهُ قَالَ: مِنْ حُرْسٍ، فَقَامَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُمْتَلِّاً فَقَالَ: اللَّهُمَّ أَنْثِمْ مِنْ أَحَبِّ النَّاسِ إِلَيْيَّ، قَالَهَا ثَلَاثَ مَرَّاتٍ<sup>١٠٠</sup>. قَالَ الْمَهْلَبُ: «فِيهِ أَسْتِحْسَانٌ شَهُودُ النِّسَاءِ وَالصَّبَّيْنَ لِلأَعْرَاسِ؛ لِأَنَّهَا شَهَادَةُ لَهُمْ عَلَيْهَا، وَمُبَالَغَةٌ فِي الإِعْلَانِ<sup>١٠١</sup>».

<sup>١٠٠</sup> أخرجه البخاري في صحيحه في كتاب مناقب الأنصار باب قول النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ للأنصار: أَنْثِمْ أَحَبِّ النَّاسِ إِلَيْيَّ» (ج٥/ص٣٢) (ج٣٧٨٥)، مرجع سابق.  
<sup>١٠١</sup> ابن بطال، شرح صحيح البخاري ، (ج٧/ص٢٩١) مرجع سابق.

### الخاتمة

الحمد لله رب العالمين، والصلوة والسلام على نبينا محمد، وعلى آله وصحبه وسلم تسليماً كثيراً وبعد.

#### خلاصة البحث :

تسلط الضوء على النصوص النبوية المؤكدة على مداراة النساء ، والمصرحة للسبب الحقيقي لهذا التأكيد وهو: طبيعة خلقهن من ضلع أخوج ، الذي لطالما نشر بين الناس كمنقصة واستخفاف ، وهي خلقة ريانية استحقت بها مزيد عناية ودلائل وإحسان روعاه وليس مزيد استهزاء واستتقاص ، ثم تتبع النصوص المدرجة تحت كلمة المداراة سواء للفظية أو الفعلية، مع تنوع أساليبها ومسالكها ، المظهرة لرحمة النبي صلى الله عليه وسلم بالمرأة الملبية لاحتياجاتها النفسية والعاطفية.

#### أهم النتائج المستخلصة :

١. ضابط المداراة أن لا يكون فيها قذح في الدين، وإنما هي ملاطفة في الكلام، ومجاملة بأسباب الدنيا .
٢. تعدد أساليب المداراة القولية والفعلية في التعامل مع النساء الثابتة بنصوص شرعية.
٣. النهي عن التقبیح يشمل التقبیح الحسي والمعنوي.
٤. الحرص على إبعاد الوحشة عن المرأة من أساليب المداراة للحديث: (وَخَيْثَ إِنْ سَنْتُوْحِشِي).
٥. جعل الشرع وضع اللقمة في فم الزوجة في ميزان حسنات المرأة ، للحديث : (إِنْ أَجِزَتْ بِهَا، حَتَّىٰ مَا تَجْعَلُ فِي فَمِ امْرَأَتِكَ).
٦. إعطاء الضمانات النبوية كمكافأة على الإحسان إلى المرأة أختاً أو بنتاً، عبر بلنط الإحسان لأنها كلمة واسعة يدخل فيها جميع أنواع البر.
٧. التصريح وارد في الشرع بجعل اللقمة في فم الزوجة في ميزان حسنات المرأة للحديث: (حَتَّىٰ مَا تَجْعَلُ فِي فَمِ امْرَأَتِكَ).
٨. شارك النبي صلى الله عليه وسلم عائشة رضي الله عنها بالحديث عن العاليم، ولم يكتفي بالسماح لها باللعب فقط .

**أهم التوصيات المقترحة :**

- إعطاء دورات تطبيقية إجبارية قبل عقد الزواج، تظهر كيف ربط الشرع بين الخيرية للناس وبين الإحسان إلى المرأة ، وبالتالي توصية بها خيرا .
- نشر ثقافة المدارسة مع النساء على مستوى كافة القطاعات التعليمية و المناهج الدراسية أما أو زوجة أو بنتا أو اختا.
- تسليط الضوء من قبل وسائل الإعلام و التواصل الاجتماعي على نشر ثقافة مدارسة النساء وأن السبب في ذلك هو: طبيعة خلقهن من ضلع أخوة التي استحقت بها مزيد اهتمام وتلطف ورعاية ، وليس مصدر استخفاف واستهزاء وتهكم .
- تركيز البحث العلمي على جمع الأحاديث النبوية التي تظهر تعامل النبي صلى الله عليه وسلم الرأقي مع المرأة أما أو زوجة أو بنتا أو اختا ، ردًا على الشبهات الراجحة الطاغية في الإسلام .

سبحان ربِّك ربُّ العزةِ عما يصفونَ وسلامٌ على المرسلينَ والحمدُ لِّللهِ ربِّ العالمين

هذا وبالله التوفيق

فهرس المصادر والمراجع

القرآن الكريم

• الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان : محمد بن حبان بن أحمد بن حبان بن معاذ بن مغبد، التميمي، أبو حاتم، الدارمي، البستي (المتوفى: ٣٥٤ هـ)، ترتيب: الأمير علاء الدين علي بن بلبان الفارسي (المتوفى: ٧٣٩ هـ)، حققه وخرج أحاديثه وطرق عليه: شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة: بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٨ هـ.

• إحكام النظر في أحكام النظر بحاسة البصر : علي بن محمد بن عبد الملك الكتامي الحميري الفاسي، أبو الحسن ابن القطان (المتوفى: ٦٢٨ هـ)، المحقق: إدريس الصمدي، راجعه وضبطه: فاروق حمادة، دار القلم، دمشق - سوريا، الطبعة: الأولى، ١٤٣٣ هـ - ٢٠١٢ هـ.

• الإحکام شرح أصول الأحكام : عبد الرحمن بن محمد بن قاسم العاصمي القططاني الحنبلی النجدي (المتوفى: ١٣٩٢ هـ) ، الطبعة: الثانية، ١٤٠٦ هـ.

• الأدب المفرد: محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة البخاري، أبو عبد الله (المتوفى: ٢٥٦ هـ)، المحقق: محمد فؤاد عبد الباقي، الناشر: دار الشائر الإسلامية - بيروت، الطبعة: الثالثة، ١٤٠٩ - ١٩٨٩.

• الإعلام بفوائد عمدة الأحكام : ابن الملقن سراج الدين أبو حفص عمر بن علي بن أحمد الشافعي المصري (المتوفى: ٨٠٤ هـ) ، المحقق: عبد العزيز بن أحمد بن محمد المشيقح، دار العاصمة للنشر والتوزيع: المملكة العربية السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤١٧ هـ - ١٩٩٧ م.

• إكمال المعلم بفوائد مسلم: عياض بن موسى بن عياض بن عمر بن الجصبى البستي ، أبو الفضل (المتوفى: ٤٥٤ هـ) ، تحقيق: الدكتور يحيى إسماعيل، دار الوفاء : مصر، الطبعة الأولى، ١٤١٩ هـ ، ١٩٩٨ م.

• البدر المنير في تخريج الأحاديث والآثار الواقعية في الشرح الكبير: ابن الملقن سراج الدين أبو حفص عمر بن علي بن أحمد الشافعي المصري (المتوفى: ٨٠٤ هـ)، المحقق: مصطفى أبو الغيط وعبد الله بن سليمان وياسر بن كمال، دار الهجرة للنشر والتوزيع : الرياض، السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤٢٥ هـ، ٢٠٠٤ م.

- تاج العروس من جواهر القاموس : محمد بن محمد بن عبد الرزاق الحسيني، أبو الفيض، الملقب بمرتضى، الزيبيدي (المتوفى: ١٢٥٠ هـ)، دار الهداية.
- تحفة الأحوذى بشرح جامع الترمذى : أبو العلاء محمد عبد الرحمن بن عبد الرحيم المباركفوري (المتوفى: ١٣٥٣ هـ)، دار الكتب العلمية : بيروت.
- تخريج أحاديث إحياء علوم الدين: العراقي (٧٢٥ - ٨٠٦ هـ)، ابن السبكي (٧٢٧ - ٧٧١ هـ)، الزيبيدي (١١٤٥ - ١٢٠٥ هـ)، استخراج: أبي عبد الله محمود بن محمد الحداد (١٣٧٤ هـ -)، دار العاصمة : الرياض، الطبعة : الأولى، ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٧ م
- التعليقات الحسان على صحيح ابن حبان وتمييز سقيمه من صحيحه، وشاذة من محفوظه: أبو عبد الرحمن محمد ناصر الدين، بن الحاج نوح بن نجاتي بن آدم، الأشقروري اللبناني (المتوفى: ١٤٢٠ هـ)، دار باوزير للنشر والتوزيع: جدة ، المملكة العربية السعودية ، الطبعة: الأولى ١٤٢٤ هـ ، ٢٠٠٣ م .
- توضيح الأحكام من بلوغ المرام : أبو عبد الرحمن عبد الله بن عبد الرحمن بن صالح بن حمد بن محمد بن حمد بن إبراهيم البسام التميمي (المتوفى: ١٤٢٣ هـ) مكتبة الأسدية: مكة المكرمة، الطبعة: الخامسة، ١٤٢٣ هـ - ٢٠٠٣ م .
- الجامع الصحيح المختصر(صحيح البخاري): محمد بن إسماعيل أبو عبد الله البخاري الجعفي ، تحقيق: د. مصطفى ديب البغدادي، دار ابن كثير ، اليمامة : بيروت، الطبعة: الثالثة، ١٤٠٧ - ١٩٨٧ .
- الجامع الصحيح سنن الترمذى: محمد بن عيسى أبو عيسى الترمذى السلمى، تحقيق: أحمد محمد شاكر وأخرون، دار إحياء التراث العربي : بيروت .
- حق المرأة على زوجها ، دراسة في الكتاب والسنة: أبو مريم مجدي فتحي السيد ، مكتبة السوادى : جدة، الطبعة الأولى ١٤١٦، ١٩٩٥ هـ .
- سبل السلام من صحيح سيرة خير الأنام عليه الصلاة والسلام : صالح بن طه عبد الواحد، راجعة وقدم له: فضيلة الشيخ سليم بن عبد الهلالي، فضيلة الشيخ مشهور بن حسن آل سلمان، مكتبة الغرباء، الدار الأثرية ، الطبعة: الثانية، ١٤٢٨ هـ.

د / نواف حمر جباره بنت  
▪ سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها: أبو عبد الرحمن محمد  
ناصر الدين، بن الحاج نوح بن نجاتي بن آدم، الأشقروري اللبناني (المتوفى:  
١٤٢٠ھ)، مكتبة المعرف للنشر والتوزيع: الرياض، الطبعة: الأولى، (المكتبة  
ال المعارف) ١٤١٥ھ - ١٩٩٥م.

▪ سنن أبو داود: أبو داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن  
عمرو الأزدي السجستاني (المتوفى: ٢٧٥ھ)، المحقق: شعيب الأرناؤوط، محمد  
كامل قره بللي، دار الرسالة العالمية، الطبعة: الأولى، ١٤٣٠ھ - ٢٠٠٩م.  
▪ السنن الكبرى: أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي الخراساني، النسائي  
(المتوفى: ٣٣٠ھ)، حققه وخرج أحاديثه: حسن عبد المنعم شلبي، أشرف عليه:  
شعيب الأرناؤوط، قدم له: عبد الله بن عبد المحسن التركي، مؤسسة الرسالة -  
بeyrouth، الطبعة: الأولى، ١٤٢١ھ - ٢٠٠١م.

▪ شرح رياض الصالحين : الشيخ الطبيب أحمد حطيبة ، مصدر الكتاب: دروس  
صوتية قام بتغريغها موقع الشبكة الإسلامية.

▪ شرح صحيح البخاري لابن بطال: ابن بطال أبو الحسن علي بن خلف بن عبد  
الملك (المتوفى: ٤٤٩ھ)، تحقيق: أبو تميم ياسر بن إبراهيم، مكتبة الرشد :  
السعودية، الرياض، الطبعة: الثانية، ١٤٢٣ھ - ٢٠٠٣م

▪ صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان: محمد بن حبان بن أحمد بن حبان بن معاذ  
بن مَعْبدَ، التميمي، أبو حاتم، الدارمي، البُستي (المتوفى: ٣٥٤ھ)، المحقق: شعيب  
الأرناؤوط ، مؤسسة الرسالة - بيروت، الطبعة: الثانية، ١٤١٤ - ١٩٩٣

▪ صحيح أبي داود: أبو عبد الرحمن محمد ناصر الدين، بن الحاج نوح بن نجاتي  
بن آدم، الأشقروري اللبناني (المتوفى: ١٤٢٠ھ)، مؤسسة غراس للنشر والتوزيع:  
الكويت.

▪ صحيح الأدب المفرد للإمام البخاري: محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة  
البخاري، أبو عبد الله (المتوفى: ٥٢٥٦ھ)، حقق أحاديثه وعلق عليه: محمد ناصر  
الدين اللبناني، دار الصديق للنشر والتوزيع، الطبعة: الرابعة، ١٤١٨ھ - ١٩٩٧م.

.م

- مَدَارَةُ النِّسَاءِ فِي ضُوءِ السَّنَةِ النَّبُوَيَّةِ دراسة تأصيلية تحليلية**  
**صَحِيحُ التَّرْغِيبِ وَالتَّزَهِيبِ:** محمد ناصر الدين الألباني، مكتبة المعرف للنشر والتوزيع: الرياض، المملكة العربية السعودية ، الطبعة: الأولى، ١٤٢١ هـ ٢٠٠٠ م.
- صَحِيحُ الْجَامِعِ الصَّغِيرِ وَزِيَادَتِهِ ،** أبو عبد الرحمن محمد ناصر الدين، بن الحاج نوح بن نجاتي بن آدم، الأشقروري الألباني (المتوفى: ١٤٢٠ هـ)، المكتب الإسلامي.
- صَحِيحُ مُسْلِمٍ:** مسلم بن الحاج أبو الحسين القشيري النيسابوري ، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي ، دار إحياء التراث العربي: بيروت ، الطبعة الثانية. عام ١٣٩٢ هـ .
- صَحِيحٌ وَضَعِيفٌ سِنْ أَبِي دَاوُدْ:** محمد ناصر الدين الألباني (المتوفى: ١٤٢٠ هـ)، برنامج منظومة التحقيقات الحديثة - المجاني - من إنتاج مركز نور الإسلام لأبحاث القرآن والسنة بالإسكندرية، قام بإعادة فهرسته وتنسيقه: أحمد عبد الله عضو في منتدى أهل الحديث.
- ضَعِيفُ الْجَامِعِ الصَّغِيرِ وَزِيَادَتِهِ:** أبو عبد الرحمن محمد ناصر الدين، بن الحاج نوح بن نجاتي بن آدم، الأشقروري الألباني (المتوفى: ١٤٢٠ هـ)، أشرف على طبعه: زهير الشاويش ، المكتب الإسلامي
- عِدَّةُ الْقَارِي شَرْحُ صَحِيحِ الْبَخَارِيِّ:** بدر الدين محمود بن أحمد العيني ، دار إحياء التراث العربي: بيروت.
- عَوْنُ الْمَعْبُودِ شَرْحُ سِنْ أَبِي دَاوُدْ،** ومعه حاشية ابن القيم: تهذيب سنن أبي داود وإيضاح عللها ومشكلاته، محمد أشرف بن أمير بن علي بن حيدر، أبو عبد الرحمن، شرف الحق، الصديقي، العظيم آبادي (المتوفى: ١٣٢٩ هـ)، دار الكتب العلمية: بيروت، الطبعة: الثانية، ١٤١٥ هـ.
- الْعَيْنِ:** أبو عبد الرحمن الخليل بن أحمد بن عمرو بن تميم الفراهيدي البصري (المتوفى: ١٧٠ هـ)، د. مهدي المخزومي، د. إبراهيم السامرائي ، دار ومكتبة الهلال.
- فَتاوىُ الْعُلَمَاءِ فِي عَشَرَةِ النِّسَاءِ وَحْلُ الْخِلَافَاتِ الزَّوْجِيَّةِ:** عبد العزيز بن باز ، محمد الألباني، ابن العثيمين ، صالح الفوزان ، عبدالله بن جبرين ، واللجنة الدائمة للإفتاء ، جمعه صلاح الدين محمود ، دار الغد الجديد: المنصورة، الطبعة الأولى ١٤٢٦، ٢٠٠٥ / ٥ هـ.
- فَتْحُ الْبَارِي شَرْحُ صَحِيحِ الْبَخَارِيِّ:** أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي ، تحقيق: محب الدين الخطيب، دار المعرفة : بيروت .

د / نوال عمر عبدالله باسعد

فقه السنة : سيد سابق (المتوفى: ١٤٢٠هـ)، دار الكتاب العربي: بيروت، الطبعة:

الثالثة، ١٣٩٧هـ - ١٩٧٧م.

فيض الباري على صحيح البخاري، (أمالى): محمد أنور شاه بن معظم شاه الكشميري الهندي ثم الديوبندى (المتوفى: ١٣٥٣هـ)، المحقق: محمد بدر عالم الميرتهى، أستاذ الحديث بالجامعة الإسلامية ببابا هيل (جمع الأمالى وحررها ووضع حاشية البدر السارى إلى فيض الباري) دار الكتب العلمية : بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٢٦هـ - ٢٠٠٥م.

لسان العرب: محمد بن مكرم بن على، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنصارى الإفريقي (المتوفى: ٧١١هـ)، دار صادر : بيروت، الطبعة: الثالثة - ١٤١٤هـ.

لوحات نبوية، زوايا جديدة لقصص السيرة، عبد الوهاب بن ناصر الطريزى، مؤسسة الإسلام اليوم : الرياض ، الطبعة الأولى ١٤٢٨هـ.

مجمع الزوائد ومنبع الفوائد: أبو الحسن نور الدين علي بن أبي بكر بن سليمان الهيثمى (المتوفى: ٨٠٧هـ)، المحقق: حسام الدين القىسى، مكتبة القىسى: القاهرة، عام النشر: ١٤١٤هـ، ١٩٩٤م.

مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصايب: علي بن سلطان محمد القارى، تحقيق: جمال عيتاني، دار الكتب العلمية : لبنان بيروت ، ١٤٢٢هـ - ٢٠٠١م، الطبعة: الأولى.

المستدرك على الصحيحين: أبو عبد الله الحكم محمد بن عبد الله بن محمد بن حمدوه بن ثعيم بن الحكم الضبي الطهمانى النيسابوري المعروف بابن البيع (المتوفى: ٤٠٥هـ)، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية : بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١١هـ - ١٩٩٠م.

مسند الإمام أحمد بن حنبل: أحمد بن حنبل أبو عبد الله الشيباني، و عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني (المتوفى: ٢٤١هـ)، المحقق: شعيب الأرنؤوط - عادل مرشد، وآخرون، إشراف: د عبد الله بن عبد المحسن التركي، مؤسسة الرسالة: الطبعة: الأولى، ١٤٢١هـ - ٢٠٠١م .

- **مقدمة النساء في ضوء السنة النبوية دراسة تحليلية**  
**مشارق الأنوار الوهاجة ومطالع الأسرار البهاجة في شرح ستن الإمام ابن ماجه**  
**محمد بن علي بن ادم بن موسى، دار المعرض، الرياض - المملكة العربية**  
**السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤٢٧ هـ - ٢٠٠٦ م.**
- **المصنف في الأحاديث والأثار (مصنف ابن أبي شيبة): أبو بكر عبد الله بن محمد**  
**بن أبي شيبة الكوفي، تحقيق: كمال يوسف الحوت، مكتبة الرشد، الرياض ،**  
**١٤٠٩، الطبعة: الأولى.**
- **المعجم الأوسط : سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي الشامي، أبو القاسم**  
**الطبراني (المتوفى: ٣٦٠ هـ)، المحقق: طارق بن عوض الله بن محمد ، عبد**  
**المحسن بن إبراهيم الحسيني، دار الحرمين ، القاهرة.**
- **المفجم الكبير لنطبراني : سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي الشامي، أبو**  
**القاسم الطبراني (المتوفى: ٣٦٠ هـ) ، تحقيق : فريق من الباحثين بإشراف وعذابة د/**  
**سعد بن عبد الله الحميد و د/ خالد بن عبد الرحمن الجريسي.**
- **المفاتيح في شرح المصابيح : الحسين بن محمود بن الحسن، مظہر الدین**  
**الریدانی الکوفی الصڑیز الشیرازی الحنفی المشہور بالمعظہری (المتوفی: ٧٢٧ هـ)،**  
**تحقيق ودراسة: لجنة مختصة من المحققين بإشراف: نور الدين طالب، دار**  
**النواير ، وهو من إصدارات إدارة الثقافة الإسلامية - وزارة الأوقاف الكويتية.**  
**الطبعة: الأولى، ١٤٣٣ هـ - ٢٠١٢ م**
- **منار القاري شرح مختصر صحيح البخاري : حمزة محمد قاسم، راجعه: الشيخ عبد**  
**القادر الأرناؤوط، بتصحیحه ونشره: بشیر محمد عیون، مکتبة دار البیان، دمشق،**  
**الجمهوریة العربیة السوریة، مکتبة الموزید، الطائف ، المملكة العربية السعودية، عام**  
**النشر: ١٤١٠ هـ - ١٩٩٠ م**
- **المنهج شرح صحيح مسلم بن الحجاج : أبو زکریا محبی الدین بھی بن شرف**  
**النووی (المتوفی: ٦٧٦ هـ)، دار إحياء التراث العربي ، بيروت، الطبعة: الثانية،**  
**١٣٩٢ هـ.**
- **موسوعة الفقه الإسلامي: محمد بن إبراهيم بن عبد الله التويجري . بيت الأفكار**  
**الدولية، الطبعة: الأولى، ١٤٣٠ هـ - ٢٠٠٩ م.**

د / نوال عمر عبدالله بأسعد

- **الموسوعة الفقهية الميسرة في فقه الكتاب والسنّة المطهورة** العوايشة، المكتبة الإسلامية (عمان - الأردن)، دار ابن حزم (بيروت - لبنان)، الطبعة الأولى، من ١٤٢٣ - ١٤٢٩ هـ.
- **النهاية في غريب الحديث والأثر**: أبو السعادات الصبارك بن محمد الطناحي، المكتبة العلمية: بيروت، عام ١٩٧٩.
- **واجبات العمال وحقوقهم في الشريعة الإسلامية مقارنة مع قانون العمل** الفلسطيني: سمير محمد جمعة العزاوة، جامعة القدس: ١٤٣١ هـ - ٢٠١٠ م.

## "Flattering Women in the Light of the Prophet's Tradition"

By: Dr. Nawal Basaad

### Abstract

By having good manners, a believer reaches a high status that cannot be reached by other deeds. Flattery is a kind of good manners. It is required when dealing with people in general and with women in particular.

The new features of this research lie in striking root of the subject of flattering women in the light of the Prophetic tradition, and the reason for singling out women in this Prophetic guidance. The research combines both inductive and analytic methods of the "hadiths" (the Prophet's sayings), dealing with the meaning of "flattery" linguistically and technically, and illustrating the difference between flattering and adulation (blandishment). Also, the research projects the two types of flattering a woman, which are: (a) Verbal flattering, among its techniques are: Expressing love for her, giving her glad tidings, calling her with nicknames, standing by her side and supporting her, attracting (her attention) and pleasing her by changing the course of the talk for her favor, sharing her interests, revealing of one's griefs and worries to her, liking her company and talking to her, avoiding rebuking her, praising and boosting her, and giving her the right to have recourse to him. (b) Actual flattering, among its techniques are: meeting her age needs, absorbing her jealousy and appeasing her anger, racing with her and stirring her sense of competition, behaving with humility to her, containing her in times of weakness, being keen to remove her feeling of loneliness, putting a morsel of food in the wife's mouth, and defending her, in addition to giving the prophetic guarantees as a reward for the one who is good to a woman, and allowing women to go out for fulfilling their social duties. The research, in the end, gives the most important results and recommendations.